وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

تخصص: الدولة والمؤسسات

مذكرة مكملة لنيل شـهـــادة مـــــاستر

بعنوان:

تقييم المشاركة السياسية في الجزائر في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020

إعداد الطالب(ة):

- رحماني بلقاسم.
- مالك عبد الرحمان.

إشراف: د. بن زايد أحمد

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	د. عثماني عبد الرحمن	رئيسا
اسم ولقب المشرف	د. بن زايد أمحمد	مقررا
اسم ولقب الأستاذ	د. فليح كمال	مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

إهـــداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من كان سببا في وجودي وبهجتي في حياتي

إلى أمي الكريمة وإلى روح والدي تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جناته

وإلى أسرتي الكريمة (زوجتي وأبنائي)

وأفراد عائلتي (إخوتي وأخواتي) وإلى أقاربي وأصدقائي

ورفقاء دربي وكل موظفي المفتشية الولائية للعمل بسعيدة

وإلى كل من أحبني وساعدني ولو ببسمة صادقة

كانت نبراسا وأملا في انشراحي وقوتي

أمد الله الجميع بالعون والسداد والانشراح

مالك عبد الرحمان

إهـــداء

أهدي هذا العمل المتواضع وهذه الثمرة العلمية

إلى روح والدي الكريمين سائلا المولى عز وجل

أن يتغمدهما بواسع رحمته

وأن يسكنهما فسيح جناته وأن يجازيهما عني كريم الجزاء

وإلى أفراد أسرتي الكريمة وكل أفراد عائلة رحماني وكل من علمني حرفا

وكل أصدقائي ورفقاء دربي وكل موظفي المفتشية الولائية للعمل بسعيدة

وكل من كان له فضلا علي

رحماني بلقاسم

شكـر وتقديـــر

نحمد الله عز وجل ونشكره ونثني عليه الثناء الحسن

لا نحصي ثناء عليه كما أثنى هو على نفسه

ونتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف

السيد: بن زايد أمحمد

على حسن توجيهه ونصائحه وصبره معنا في إنجاز هذا البحث المتواضع

والشكر موصول إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة

وكافة أساتذة وموظفي كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سعيدة

كما نشكر من قدم لنا يد المساعدة الإخوة بن زردة عبد العزيز، رحماني سعيد رحماني محمد إسلام، نوراي عبد الكريم، بلحاج معمر، مومو نبيل، قايد حميد، عبو عبد الله والاخوة مالك: بن يوب – محمد – بوزيان

ونستسمح كم من غفلنا عن ذكره

دون أن ننسى إدارة مفتشية العمل ولائيا وجهويا

على التسهيلات التي قدموها لنا في إتمام دراستنا الجامعية.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

مقدمـــة

مقدمة:

شكل موضوع المشاركة السياسية اهتمام الباحثين والدارسين في حقل العلوم السياسية والقانونية والاجتماعية وباقي العلوم الانسانية، لما له من تقاطعات مع عده مواضيع ذات الصلة مثل موضوع التنمية السياسية والديمقراطية تمثيلية، كانت او تشاركية، حتى أن المشاركة السياسية أصبحت تشكل مقياسا ومؤشرا على مدى ديمقراطية النظام السياسي وبالتالي مبررا لحدوث تنمية سياسية داخل المجتمع من عدمها، من خلال تنشئة سياسية حقيقية واعلام حر وموضوعي وانتخابات شفافة ونزيهة وتمثيل مجتمعي متكافئ يبرز في اطاره دور الافراد والمجتمع المدني والأحزاب السياسية، هذه قنوات مرادها في النهاية تحقيق الاصلاح السياسي بلوغا للحكم الراشد.

وفي سبيل هذه الغاية وتحت ضغط الجماهير المتعطشة للحرية والديمقراطية تعكف الأنظمة السياسية في العالم من خلال منظوماتها التشريعية في بذل جهدها لإيجاد الصيغ الكفيلة لتحقيق المشاركة السياسية وفق ما تطرحه من ضمانات قانونيه، غير ان الإرادة السياسية غالبا ما تكون دون مستوى تطلعات الشعوب مما يجعل المشاركة السياسية تراوح مكانها بين الواقع والمأمول وفي احسن حالاتها لا تعدو ان تكون مجرد تعبئة لرؤية النظام الحاكم بعيدا عن المشاركة الحقيقية، وتختلف التجارب من دولة إلى اخرى باختلاف طبيعة النظام السياسي وباختلاف العادات والتقاليد والاديان وغيرها.

عاشت الجزائر على غرار دول العالم منذ استقلالها سنه 1962 إلى يومنا هذا تحولات عميقة عبر مراحل سياسية هامة تلخص نضال الشعب الجزائري وسعيه للعيش في ظل الحرية والديمقراطية عبر مشاركاته المتكررة في شتى المحطات الانتخابية بدافع الواجب الوطني رغبة في انقاذ البلاد من وضعيات حساسة ومريبة، ولعل توالي الازمات علما الشعب كيف يواجهها من خلال قدرته على التعامل، مما كان يستوجب على النخب الحاكمة تثمين هذا السلوك الوطني لدى الشعب، وعدم التفريط بأمن وخيرات ومقدرات البلاد، وجعل الشعب يتمتع بخيرات بلاده في ضل الامن والاستقرار، واتاحة الفرصة للمشاركة السياسية الحقيقية للمواطنين وفق ما تمليه الحضارة والديمقراطية.

ولعل الدافع لاختيار موضوع المشاركة السياسية في ظل دستور 2020 لغرض تقييم التجربة وما وصلت إليه الجزائر في اعقاب الحراك الشعبي الذي انطلق في 22 فيفري 2019 من تكريس المشاركة السياسية ولو على مستوى النصوص القانونية في شكل ما تم طرحه من ضمانات، والهدف من ذلك تبيان مدى استجابة النظام السياسي للمطالب الشعبية المعبر عنها في الحراك الشعبي ذات الصلة بالمشاركة السياسية، مع ذكر ما ورد من إيجابيات في التعديل الدستوري 2020 وما ينبغي تداركه من نقائص، سواء ضمن الوثيقة الدستورية ذاتها، او بمناسبة عرض اهم ما جاء في الاوامر الرئاسية اللاحقة، مثل الامر الرئاسي المتعلق بالمجلس الاعلى للشباب والامر الرئاسي المتعلق بالمرصد

الوطني للمجتمع المدني والامر الرئاسي المتضمن القانون العضوي للانتخابات لما لها من علاقة وثيقة بموضوع تقييم المشاركة السياسية.

هذا وأن المبررات لاختيار موضوع تقييم المشاركة السياسية على ضوء التعديل الدستوري 2020 تتنوع ما بين ما هو ذاتي وما هو موضوعي، فأما المبرر الذاتي ينتج عن رغبة شخصية في صبر أغوار التفاعل مع مستجدات التجربة لاختبار القدرات الذاتية على التحليل والاستنتاج وابداء الرأي تزامنا مع ما جاء به من سبقنا في اثراء هذا الموضوع من أساتذة وباحثين استنا بكتبهم ومقالاتهم في عملية التقييم.

وأما المبرر الموضوعي ينبع من كون موضوع تقييم ما وصلت اليه المشاركة السياسية في الجزائر لاسيما بعد الحراك الشعبي، مسألة لم يتم تناولها على نطاق واسع نظرا لحداثتها، وان المحاولة في هذا الشأن تعتبر تمهيدا يفتح الباب لمن اراد اثراء الموضوع لاحقا وعلاوة على ما جاءت به الوثيقة الدستورية فان الاداء الميداني يشكل المقياس الحقيقي لكل تقييم على امل ان نوفق في اثراء المكتبة الجامعية ولو بالنزر القليل.

الإشكالية :

وعلى اعتبار ان النظام السياسي في الجزائر منذ الاستقلال وإلى يومنا هذا، ورغم الازمات والمحطات السياسية التي مرت بها البلاد ورغم النضالات والتضحيات التي قادها شعبنا الأبي، لازال

النظام متهما بممارسة الغلق على الحياه السياسية وبالتالي غياب المشاركة السياسية الحقيقية، وبما ان مرحلة ما بعد الحراك الشعبي لسنة 2019 واستنادا للتعديل الدستوري لسنة 2020 تم توصيفها بمرحلة الجزائر الجديدة، ما يعني للوهلة الاولى ضرورة اعمال القطيعة مع كل السلوكيات السابقة والتعبير بصدق على تطلعات الشعب وارادته، وهنا يتجلى الاشكال الذي يبحث عن اجابات مقنعة في صيغة إلى أي مدى حقق دستور 2020 اهداف المشاركة السياسية في الجزائر وما مدى كفاية الضمانات الدستورية في اتاحة الفرصة للجميع للمشاركة في ظل المساواة والشفافية، وهل خرجنا من المشاركة السياسية بنمط التعبئة المتبعة زمن الأحادية الحزبية والتي استمرت في ظل التعددية إلى اسلوب مشاركة سياسية حقيقية؟

وما مدى تعزيز مشاركة المرأة والشباب والمجتمع المدني بإعمال مبدأ المناصفة وتفعيل كل من المجلس الاعلى للشباب والمرصد الوطني للمجتمع المدني؟

وما مدى نزاهة العملية الانتخابية كمحفز للمشاركة السياسية انطلاقا من الامر 01/21 المتعلق بالقانون العضوي للانتخابات؟

الفرضيات :

-في سبيل تحقيق اهداف المشاركة السياسية في الجزائر يتم التعويل على ما ورد من توجيهات عامه ضمن الوثيقة الدستورية لسنه 2020 وما تنطوي عليه من ضمانات.

-بغرض تحقيق مشاركة سياسية حقيقية واجتناب نمط التعبئة، يستوجب ذلك تغيير في الذهنيات وتوفر إرادة سياسية حقيقية لذلك الغرض.

يتطلب تعزيز مشاركة المرأة والشباب والمجتمع المدني، الكثير من التحفيز والضمانات القانونية بالإضافة إلى القبول المجتمعي من خلال النضال والحضور الدائم في الحياه العامة للمواطن وعدم الاكتفاء بالأسلوب الاستشاري في عمل المجلس الاعلى للشباب والمرصد الوطني للمجتمع المدني .

ترتبط المشاركة السياسية ارتباطا وثيقا بالنظام الانتخابي، فكلما عرفت العملية الانتخابية الشفافية والنزاهة، كلما حققت المشاركة السياسية اعلى مستوياتها والعكس صحيح.

تقسيم الدراسة:

لمعالجة الاشكالية المطروحة وبالإضافة إلى مقدمة وخاتمه تنقسم هذه الورقة البحثية إلى فصلين، نتحدث في الفصل الاول عن مفهوم ومسار المشاركة السياسية في الجزائر وعلاقتها بالديمقراطية التشاركية وذلك ضمن مبحثين، يتعلق المبحث الاول بالمفهوم والمسار بغرض تحديد الاطار المفاهيمي للمشاركة السياسية وقنواتها ثم يتكفل بذكر المسار التاريخي للمشاركة السياسية من خلال الحديث عن مرحلة الأحادية الحزبية من 1962 إلى 1989 لتحديد نمط المشاركة المتبعة آنذاك ثم التطرق إلى مرحلة التعددية من 1990 إلى 2019 وما صاحبها من تحولات سياسية، ليختص المبحث الثاني بإبراز مفهوم الديمقراطية التشاركية كمفهوم حديث تنتعش في اطاره المشاركة

السياسية وتبيان العلاقة الوثيقة بينهما، و للإشارة فان المفاهيم الوارد ذكرها في الفصل الاول تمهد الرؤية في اظهار الفرق عند تقييم التجربة انطلاقا من الفصل الثاني والذي خصصناه للحديث عن مخرجات دستور 2020 وواقع المشاركة السياسية ضمن مبحثين يتكفل المبحث الاول بإظهار مكانة المرأة والشباب في التعديل الدستوري الجديد معرجا على ذكر تعزيز حظوظ المرأة في الترشح واعتماد مبدأ المناصفة، وكذا تفعيل دور المجلس الاعلى للشباب وتم التطرق في المبحث الثاني إلى ابراز دور المجتمع المدني ومشاركته في التنمية ضمن متطلبات الديمقراطية التشاركية مع تبيان دور المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة استشارية مستحدثة، كما تطرق ذات المبحث لمستجدات النظام الانتخابي وفق الأمر 21/02 المتضمن القانون العضوي الانتخابات معرجا على أهمية ودور السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، واهم التدابير الجديدة سواء تعلق الامر بشروط الترشح او بتمويل الحملة الانتخابية او بنمط الاقتراع وتقييمها في مدى نزاهة العملية الانتخابية .

معتمدين في دراستنا على المنهج التاريخي في سياق التعريف بالمراحل التي مرت بها البلاد منذ الاستقلال إلى يومنا هذا بغرض تحديد تأثيرات كل مرحلة على المشاركة السياسية حتى يتسنى لنا تقييم مرحلة ما بعد التعديل الدستوري لسنه 2020.

بالإضافة إلى الاعتماد على المنهج الوصفي كونه الانسب لإجراء تقييم واقع المشاركة السياسية بمنظور التعديل الدستوري لسنه 2020، مركزين على الاطار العام النظري للمشاركة السياسية وما عرفته من ازمات .

صعوبات الدراسة:

ابرز ما واجهنا من صعوبات في سبيل اعداد هذه الدراسة تمثل في قلة المراجع والمصادر ذات الصلة بالموضوع محل البحث، نظرا لعدم تناول التعديل الدستوري لسنه 2020 بالتحليل والتقييم من طرف الباحثين على نطاق واسع لاسيما انعكاساته على المشاركة السياسية في البلاد.

الفصل الأول:

مفهوم ومسار المشاركة السياسية في الجزائر وعلاقتها بالديمقراطية التشاركية.

تمهيد:

بغرض اجراء تقييم موضوعي للمشاركة السياسية في الجزائر على ضوء ما جاء به التعديل الدستوري لسنه 2020، كان لابد من التطرق إلى الاطار المفاهيمي للمشاركة السياسية وما يرتبط بها من مفاهيم كالديمقراطية التشاركية كمفهوم حديث جاء لتجاوز أزمة الديمقراطية التمثيلية، مع ابراز أهمية الارتباط الوثيق بين المشاركة السياسية والديمقراطية التشاركية، دون اغفال المسار التاريخي للتجربة الجزائرية في مجال المشاركة السياسية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا وفق مرحلتي الأحادية والتعددية لأنه من غير الممكن اجراء تقييم للتجربة الحالية دون اعطاء فكره عن التجارب السابقة.

المبحث الأول: مفهوم ومسار المشاركة السياسية.

المطلب الاول: مفهوم المشاركة السياسية وقنواتها.

جاء تعريف المشاركة لغة: من جاءت اصل كلمة المشاركة من كلمة الشرك او الشرك (بكسر الشين) بمعنى قد اشتركا، او تشاركا، وهي شريكه وجمعها شرائك وشركة في البيع والميراث، أشركوا واشرك بالله: كفر فهو مشرك والاسم الشرك والشرك: حبائل الصيد وما ينصب للطير وجمعها شرك، وأشرك يسير النعل وجمعها شرك.

ورد في المنجد في اللغة العربية تعريف معنى مشاركة بمعنى يشرك – شركا وشركة وصار شركة، شاركا وتشاركا أي وقعت بينهما شركة، اشترك في امره أي بمعنى جعله شريكا له.

كلمة المشاركة participation مشتقة من اسم المفعول للكلمة اللاتينية participation ويتكون هذا المصطلح اللاتيني من جزئين الاول هو par (part) بمعنى جزء والثاني هو compar ويعني القيام.[1]

[1] طارق محمد عبد الوهاب، سيكولوجية المشاركة السياسية، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999، ص106.

وبالتالي مصطلح السياسة مشتقه من كلمة سوس بمعنى الرياسة والقيادة وهو اسم مشتق من الفعل ساس او يسوس وساس الامر سياسة بمعنى قام به ومنها جاءت مقولة سيوس الناس بمعنى يقودهم او يحكمهم، والسوس هو أيضا الطبع والخلق والسياسة في الفكر العربي القيام بالأمر بما يصلحه والمقصود بالأمر هنا هو امر الناس فكلمة امر كلمة شائعه الاستعمال في اللغة العربية بمعنى حكم ودولة، اما كلمة سياسة باللاتينية او الإنجليزية policy فمردها إلى الكلمة الإغريقية او اليونانية polis وتعني الدولة او المدينة او مكان تجمع المواطنين، ومن خلال اقتران مصطلحي " المشاركة السياسية " نصل إلى المدلول اللغوي للمشاركة السياسية والتي تعني مساهمة الفرد في شؤون الرئاسة والقيادة بهدف اصلاح الامور اما مفهوم المشاركة السياسية اصطلاحا فهي تعني انشغال المواطن بالمسائل السياسية داخل النطاق المجتمعي سواء انشغاله عن طريق التأييد او الرفض او المقاومة او التظاهر..... الخ.

والمشاركة لا تعني مشاركة كل المواطنين في الأنشطة والمجالات السياسية المختلفة بقدر ما تعني مشاركة اكبر عدد ممكن من افراد المجتمع بأكبر عدد ممكن من هذه الأنشطة والمجالات بقدر ما تسمح به استعدادات وقدراتهم ميول هؤلاء الافراد[1].

لذا يمكن اعتبار المشاركة السياسية هدف ووسيلة لان الحياه الديمقراطية السلمية ترتكز على اشراك المواطنين في اتخاذ القرارات والعمل على تنفيذها وتحمل مسؤولياتهم، وهي وسيلة لأنه

[1] نعيمة ولد عمار، المشاركة السياسية، مذكرة لنيل شهاده الماجستير في التنظيم السياسية والإدارية من قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر، 1432 هـ 2001 ، ص 6.

عن طريق المشاركة يتم تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بإعطاء نفس الفرص للمواطنين للمشاركة سواء في تحديد السياسات العامة، مراقبه عمل الحكومة او تنفيذها وبذلك تتأصل فيهم عاداتها وسلوكياتها وتصبح جزء من ثقافتهم وقيمهم.

تعتبر المشاركة السياسية من اهم القضايا التي يتركز عليها علم الاجتماع السياسي، فهي عملية اجتماعية سياسية ويعرفها بعض الباحثين بانها العملية التي تلعب من خلالها الفرد دورا في الحياه السياسية لمجتمعه، وتكون لديه الفرصة للمشاركة في وضع وصياغة الاهداف العامة لذلك المجتمع، وكذلك أيجاد افضل الوسائل لتحقيق وانجاز هذه الاهداف[1].

وتعرف المشاركة السياسية بانها تلك الأنشطة السياسية التي يشارك بمقتضاها افراد المجتمع في اختيار حكامه، وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر او غير مباشر لأنها تعني اشراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي.

وكذلك قد ارتبط مفهوم المشاركة السياسية بمفهوم الديمقراطية، تعد المشاركة السياسية ركيزة من ركائز الديمقراطية وانعدامها او تجاهلها يدل على طبيعة البناء السياسي في المجتمع القائم على الديمقراطية، وان صنع القرار السياسي تسيطر عليه قله من الافراد ومن هنا يجب الإشارة على ان اهم ما يميز البناء السياسي الحديث هو السياسة وتكامل افراد المجتمع مع النسق القائم[2].

---

[1] امال عبد الله جسار، المشاركة السياسية للمرأة اليمنية، 1990 – 2000 رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية، معهد النجوى والدراسات العربية القاهرة.

[2] عبد الهادي الجوهري، علم الاجتماع السياسي، مجاله وتطوره، ص 290، 293.

اما مفهوم المشاركة السياسية اكاديميا فقد عرفها كل من "صامويل هيتنجتون" و" جوني دومينيجيه " المشاركة السياسية نوع من النشاط يقوم به المواطنون العاديون بهدف التأثير في عملية وضع القرار الحكومي [1].

أما " مايرون وينر " فيعرف المشاركة السياسية على أنها أي فعل طوعي ناجحا كان أم فاشلا منظما أم غير منظم، عرضيا ام متواصلا، مستخدما وسائل شرعية او غير شرعية، القصد منه التأثير على انتقاء السياسات العامة واداره الشؤون العامة واختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي محليا كان ام وطنيا[2].

يعرف السيد عبد الحليم الزيات المشاركة السياسية بانها عملية اجتماعية سياسية طوعية رسمية تتضمن سلوكا منظما مشروعا ومتواصلا ، يعبر عن اتجاه عقلاني رشيد ينم عن ادراك عميق لحقوق المواطنة وواجباتهم وفهم واع لإبعاد العمل الوطني وفعالياته من خلاله يباشر المواطنون ادوارا وظيفية فعالة ومؤثره في ديناميكيات الحياه السياسية ومخرجاتها، سواء من حيث اختيار الحكام والقيادات السياسية في شتى المستويات ام تحديد الغايات العليا للمجتمع ووسائل تحقيقها او المعاونة في إدارة اليات العمل السياسي وتوجيهها أم الاسهام جديا على نحو مباشر او غير

[1] السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية في علم الاجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، مصر، ج٢، ،2002 ص 86.

[2] حسن علوان، مشكلة المشاركة السياسية في الدول النامية، رساله دكتوره، كلية العلوم السياسية، بغداد، 1997 ص01 .

مباشر في وضع القرار السياسي وتشكيلته فضلا عن تنفيذه ومتابعته بالمستحدث من فعاليات الرقابة والضبط والتقويم [1].

ويعتبر كل من " نورمان ناید " و "سيدني فيريا" أن المشاركة السياسية هي تلك الأنشطة المشروعة التي يمارسها المواطنون العاديون بهدف التأثير على عملية اختيار اشخاص الحكام وما يتخذونه من قرارات[2] .

ويشير "عبد الهادي الجوهري" ان المشاركة السياسية بالإضافة إلى انها تعتبر من اهم موضوعات علم الاجتماع السياسي الا انها العملية التي يلعب الفرد من خلالها دورا في الحياه السياسية لمجتمعه وتكون لديه الفرصة ليشارك في وضع الاهداف العامة لذلك المجتمع كذلك لتحقيق وانجاز هذه الاهداف[3].

أما " جرينيتش" فيعرف المشاركة السياسية بانها مجال تلك الأنشطة التي تأتي في فترة الانتخابات التي بواسطتها يحاول المواطنون التأثير على القرارات الحكومية التي تتعلق بالمشكلات التي تهمهم.[4]

[1] عبد الحليم الزيات، مرجع سابق، ص88-89.

[2] طارق محمد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص108

[3] د. ساميه خضر، صالح المشاركة السياسية والديمقراطية، كلية التربية، جامعة عين شمس، 2005، ص 27.

[4] طارق محمد عبد الوهاب، مرجع سابق، ص109.

ويعرفها " محمد السويدي" في كتابه " علم الاجتماع السياسي" انها تلك الأنشطة السياسية التي يشارك بمقتضاها افراد مجتمع ما في اختيار حكامه، وفي صياغه السياسة العامة بشكل مباشر مثل (تقلد منصب سامي، او غير سامي (مثل مناقشه الامور العامة) أي تعني اشتراك الفرد في مختلف مستويات النظام السياسي[1].

إن المشاركة السياسية هي تلك العملية التي تلعب أو يلعب من خلالها الفرد دورا في الحياة السياسية والمجتمعية، وتكون لديه الفرصة لأن يسهم في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع وتحديد أفضل الوسائل لإنجازها، وقد تمت هذه المشاركة من خلال أنشطة سياسية مباشرة أو غير مباشرة.

المشاركة السياسية هي نقطة الانطلاق لتحقيق التوازن بين السلطة غير الرسمية لزيادة فرص الحوار والنقاش وتوسيع الديمقراطية لتحقيق التغيير الهادف، ورسم الحاضر والمستقبل ويعتمد نجاح أية أمة على قدرة أبنائها في تحقيق أهدافها وإنجاز خططها من خلال اشتراك كل فئات المجتمع لتحقيق رغبتهم في حياة أفضل وللقضاء على ظاهرة الاغتراب من خلال شعور المجتمع بالمسؤولية وقيمة المشاركة.[2]

[1] محمد السويدي، علم الاجتماع السياسي، ميدانه وقضاياه، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص 159.

[2] بوجلال عمر طيب، ادماج المقاربة التشاركية من خلال الاصلاحات السياسية، عمان، مركز الكتاب الاكاديمي، رقم الإيداع08/3702 سنة 2016 ،ص67.

اما بخصوص القنوات المعتمدة للمشاركة السياسية فتعتبر الأحزاب السياسية اهم القنوات المشاركة السياسية وكإطار حقيقي يتم من خلاله تفعيل المشاركة الشعبية بترجمة خيارات وبدائل هذه الأخيرة امام صانعي القرار وبفضل المشاركة يتمكن الحزب السياسي من الوصول إلى السلطة في اطار التداول الديمقراطي من خلال ما يفرزه الصندوق الانتخابي او المشاركة فيها بمحاولة التأثير على مختلف القرارات او المشاريع الصادرة عن السلطة بما ينسجم مع البرنامج السياسي للحزب والصالح العام.[1]

كما يعتبر الإعلام الموضوعي الحر والنزيه أحد أهم القنوات التي تعزز من خلاله المشاركة السياسية باعتباره راصد حقيقي لما يحصل من تفاعلات داخل المجتمع في شتى مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، وله انعكاسات في مجال المشاركة السياسية من خلال تأثيره في صناعة الرأي العام وتوجيهه.

أما فيما يخص المجتمع المدني يتبين وجوده تدريجيا أحد قنوات المشاركة السياسية ضمن الدور الذي تلعبه جمعياته ومنظماته وأفراده في مختلف عمليات الحشد والتعبئة بما يسهم في إنعاش المشاركة السياسية وإنجاح مساراتها.

[1] نعيمة ولد عمار، مرجع سابق ص15.

المطلب الثاني: المشاركة السياسية في ظل الأحادية.

يعتبر الغالب لدى الباحثين في تطور النظام السياسي الجزائري، توصين مرحلة الحزب الواحد بأزمة المشاركة السياسية، نتيجة عجز المؤسسات السياسية المختلفة عن استيعاب مختلف القوى السياسية والاجتماعية، وما تمخض عنه من تغييب للحريات الفردية والجماعية من خلال جنوح النخب الحاكمة منذ الاستقلال لعدم اشراك الفواعل الاخرى في الشأن العام، خاصه تلك المعروفة بتوجهها السياسي غير المنسجم مع عقيدة الحزب الحاكم في نهجه الشعبوي والبعيد عن المشاركة، فقد اقتصرت رؤية حزب جبهه التحرير الوطني للمشاركة على نمط التعبئة السياسية، في شكل من التأييد والحشد والمساندة لبعض القرارات دون الاسهام الحقيقي في صنعها، هذه الرؤية قاصرة عن تمكين مختلف القوى الاجتماعية في التعبير عن مصالحها ومطالبها وبالتالي افتقاد جميع القنوات الشرعية الاخرى للتمثيل، فالحزب الحاكم الذي اطر ثوره التحرير المباركة واستمد منها شرعيه الاستمرار في المستقبل، و عوضا ان يكون كما بدأ حزبا للأمة تحول إلى حزب للسلطة، الامر الذي جعله بيد أقلية توجهه كما تشاء وفي الاتجاه الذي تشاء، بحيث اختزل دوره بشكل تام في اداء الرئاسة، بحيث اصبح الرئيس هو الحزب والحزب هو صوت الرئيس وصورته والناطق باسمه ولصالح توجهه، وبذلك انتفت كل مقومات واهداف الحزب التي تأسس لأجلها[1].

[1] ابرادشة فريد، اشكالية المشاركة السياسية في الجزائر بين عوائق الأحادية ومتطلبات التعددية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية المجلد 05 سنة 2020 العدد 01 ص 377.

الملاحظ ان الجزائر قبل التحول إلى التعددية الحزبية عام 1989، لم تكن هنالك أية تجربة او أي ميراث يعبر عن مشاركة سياسية حقيقية، وكان عنوان تلك المرحلة هو التعبئة وليس المشاركة، بل ذهب البعض للقول ان الساحة السياسية كانت مغلقه تماما والغريب في الامر ان المجال كان مغلقا حتى امام حزب جبهه التحرير نفسه أين سيطرت عليه المصالح الخاصة والضيقة، كم استمر هذا النمط التعبوي للمشاركة لفتره طويلة جدا او تحديدا منذ عام 1962 وحتى العام 1989 مع الاخذ بعين الاعتبار ان الرئيس الاسبق الشاذلي بن جديد رحمه الله قد اعطى هامشا معتبرا من الحرية في التعبير وتكوين النقابات، وظل الاعتماد على اسلوب التعبئة كبديل لمشاركة السياسية مستمرا في ظل بروز جماعات جديده تهدف إلى تحقيق مطالبها، غير ان الظرف الاقتصادي المواتي مكن النظام الحاكم من التعامل معها [1]، لأن المتعارف عليه انه في ظل الوفرة لا يمكن الحديث عن أزمة المشاركة، طالما ان عوائد النفط ادت إلى حدوث الوفرة والاشباع الاجتماعي، وبقي الوضع على ما هو عليه إلى غاية تراجع اسعار النفط وتدني القدرة الشرائية وتدهور الوضع الاقتصادي في النصف الثاني من ثمانينات القرن الماضي.

يؤكد الاستاذ غسان سلامه: بان الدولة النفطية ليست بحاجه إلى الاعتماد المطلق على العائدات الضريبية فهي ليست بحاجة لتلك العائدات، خاصة اذا حقق لها النفط اسباب استمرارها، وبالتالي اذا ذهبنا بالمقارنة إلى حدها الاقصى فالدولة ليست بحاجة إلى بذل مجهود

[1] ابرادشة فريد، المرجع السابق، ص 377.

لإقناع الناس بدفع الضرائب، وبالتالي ستغيب كل دوافع واسباب التحول إلى المنحنى الديمقراطي والمشاركة الحقيقية[1] .

حتى انا العديد من الباحثين قد اكدوا بان الطفرة النفطية لقد لعبت دورا خلال السبعينيات في تحصين الأنظمة العربية من الغضب الجماهيري، ولهذا فالمعادلة السياسية في العالم العربي قائمه في معظمها على الريع المحصل عليه من البترول والغاز الطبيعي وبالتالي كلما ارتفع سعر البترول فالنظام في مأمن والعكس صحيح، انها سياسة شراء السلم الاجتماعي والرضا المؤقت بما تدره براميل النفط.

لكن في مقابل هذا الطرح يرى رجال القانون الدستوري من امثال الاستاذ " جون مونتي " بان العلاقة بين الحاكم والمحكوم يجب ان تكون تشاركية في صنع القرار ووضع الخطط التنموية للدولة، لأنه في هذه الحالة سوف تخلق او تولد حالة من الاطمئنان والاقناع والدقة والاعلام الواسع النطاق للطرفين، من دون ان تكون هناك حاجة للدعأية والتعبئة التي هي وسيلة الحزب الحاكم في الأنظمة الشمولية والتسلطية أين تسعى الحكومات إلى حشد الدعم الجماهيري، والهاب الحماسة الوطنية والتذكير بجرائم العدو لتمرير وتنفيذ تلك السياسات.

نستنتج مما سبق انا التناقض جلي وواضح بين النمط المتبع في المشاركة وبين اليات تطبيق هذا النمط، لان المنطق العلمي يفرض ان تكون هناك قنوات رسمية وغير رسمية للمشاركة، لكن في حاله الجزائر ظل الامر مقرونا بالحزب والرئيس، وحتى في الحالة التي يفترض ان يكون للحزب

[1] ابرادشة فريد، المرجع السابق، ص 378.

فيها دور رئيسي في تكريس هذا النمط ظل حبيس التناقض بين الدور والاداء، فالدور المنوط بالحزب دستوريا هو ان يقود عملية التحول ولكن الاداء عبرت عنه مؤسسة الرئاسة وشخص الرئيس تحديدا.

وعلى النقيض من هذا الرأي او الطرح نجد اتجاها اخر له منظوره الخاص يستوجب احترامه، فالعديد من الكتاب والسياسيين يرون ومن منظور واقعي بان الجزائر بعد الاستقلال كانت بحاجه ماسة إلى نظام حزب واحد يقود فترة انتقالية لتهيئة الأرضية المناسبة للتعددية، نظرا لحساسية مرحلة ما بعد الاستقلال معتبرين عن اعتماد الجزائر لنمط التعددية بعد 27 عام من الاستقلال كادت التجربة ان تؤدي بالبلاد إلى المجهول وإلى اوضاع كارثيه وبالتالي كانت حتمية الاخذ بنظام الحزب الواحد تدعيما لفكرة الوحدة الوطنية للدولة سياسيا ودستوريا[1].

"ناهيك عن ازمات الثورة الاشتراكية وادراك القيادة السياسية للبلاد آنذاك ان ثورة بالحجم والابعاد التي عليها الثورة الجزائرية لا يمكن ان تضمن لنفسها الأصالة والتطور بدون حزب منظم قادر على تعبئة الجماهير حول المهام الكبرى للثورة الاشتراكية، لان من شروط استمرار الثورة وحصانتها تغلغل التنظيم الحزبي واتساع قواعده الشعبية[2].

[1] ابرادشة فريد، مرجع سابق ص 379.

[2] محمد الصالح يحياوي، المسيرة (مسيرة الشعب عبر ملايين الشهداء) حزب جبهة التحرير الوطني قسم النشر والتوثيق ، مطابع الحزب سنة النشر ،1979 ص 158.

وهذا ما كرسه الميثاق الوطني لسنه 1976 من منطلق ومن حزب جبهه التحرير الوطني بالحزب الطلائعي وحتى يستجيب لما تتطلبه المرحلة الجديدة من دعم المكتسبات الاشتراكية ويعمل على توسيعها حتى تشمل جميع القطاعات، يجب ان يحرص قبل كل شيء على تقوية وحداته الأيديولوجية وهذا يستلزم ان يكون لكافه اعضاء الحزب وحدة تصور بالنسبة لكافه القضايا الأساسية للثورة، وذلك حتى يعالج المناضلون المشاكل اليومية بنفس التصور والتوجيه كما يستلزم أيضا ان يستند الحزب إلى قاعدة أيديولوجية وسياسية مدققة وان يتخلص من جميع الذين يخلون بما مبادئ الثورة المسيئون إلى مثلها العليا، وعلى هذا الاساس لا يستطيع ان يتحصل على عضوية الحزب الا اولئك الذين يكافحون بإصرار من اجل انتصار الاختيار الاشتراكي المحدد في الميثاق والذين هم مقتنعون بسلامة مبادئ جبهة التحرير الوطني ويلتزمون بتطبيقها وينذرون انفسهم للنضال من اجل تحقيق مثلها العليا، فعندما يندمج المناضل في صفوف جبهة التحرير الوطني يكون قد الزم نفسه بخوض نضال لا هوادة فيه، من اجل ان تتحقق الثورة كاملة، مقتنعا ان هذا هو اهم مثله العليا.

ان جبهة التحرير الوطني تستمد قوتها من ارتباطها المتين بالشعب، لان الحزب لا يستطيع تنظيم وتعبئة الجماهير ان هو لم يحز على ثقتها، واذا كان اعضاء الحزب هم القدوة عملا وسلوكا ونزاهة واخلاقا فان الحزب يتمكن حينئذ من اداء رسالته على الوجه الاكمل[1].

[1] جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1976، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بدون دار نشر، ص58.

ورغم التطور الذي شهدته الجزائر في تكوين الجمعيات خلال السبعينيات من القرن الماضي، الا ان النظام السياسي ظل معتقدا إلى ذلك النضج المؤسسي الذي يجعل من الديمقراطية والمشاركة السياسية قيمة عليا تحكم حياه المجتمع بحيث لم ينخرط النظام السياسي الجزائري في مسار التحول الديمقراطي الذي عرفته العديد من الدول في اوروبا الشرقية تلك المرحلة الا باحتشام وتحفظ حيث سعى اولا إلى اعلان قانون رقم 87 05 الذي فسح المجال لإنشاء الجمعيات، والذي عدل بمرسوم 88 66 بحيث نص هذا المرسوم على دراسة طلب اعتماد الجمعية خلال ثلاثة اشهر من تاريخ الإيداع مع السماح للسلطة بإبداء التحفظات على برامجها، خاصة اذا تعارضت مع القوانين المعمول بها وهذا التصرف امر طبيعي في اطار دولة حديثة عهد بعملية التحول الديمقراطي.

ومهما يقال من كلام حول واقع المشاركة السياسية زمن الأحادية الحزبية في الجزائر يبقى العنوان البارز لهذه المرحلة في اعتماد النظام السياسي لنمط التعبئة بدل المشاركة، الذي يبرر إلى حد بعيد توجه من قالوا بان مرحلة الأحادية توصف بمرحلة أزمة المشاركة السياسية[1].

[1] ابرادشة فريد، مرجع سابق، ص 379.

المطلب الثالث: المشاركة السياسية في ظل التعددية.

لقد نصت معظم الدساتير في البلاد العربية على ان الناس كلهم سواسية امام القانون، كما اقرت على حماية مبدا التعددية المنبثق عن مبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان واكدت مرارا على ان الشعب مصدر كل السلطات وان السيادة للشعب، في حين تشير أزمة المشاركة السياسية بمعناها العام إلى وجود خلل في احد اطراف معادلة المشاركة اما في الحاكم او المحكوم او في القوانين التي تنظم العلاقة بينهما في هذا الصدد يؤكد الاستاذ " ليونارد بيندر" بان الخلل موجود في صعوبة تحديد كيفية المشاركة في العملية السياسية (الطرق التي من خلالها يتم اشراك المواطنين والمعارضة والمجتمع المدني ومختلف الفاعلين في شؤون الحكم) اما " سيدني فيربا" فيرى بدوره بان الأزمة تدور تحديدا حول اشكالية من يشترك في صناعة تلك القرارات الحكومية لان أي خلل في طبيعة عمل اطراف العلاقة سيكون حينئذ امام ازمة مشاركة حقيقية وربما هذا ما تعتقده النظم الحاكمة في العالم الثالث حيث ترى بان الجماهير الشعبية لا تزال قاصرة ومن ثم لا بد لها من وصاية عليها[1].

في سياق الحديث عن واقع المشاركة السياسية في الجزائر ضمن مسار التعددية منذ العام 1989، بما ان المرحلة الأحادية وصفت بمرحلة ازمة المشاركة السياسية رغم تحجج البعض بان الجزائر ما بعد الاستقلال كان لزاما عليها وجود حزب واحد في صورة جبهة التحرير الوطني لتعبئة الشعب في اطار مكتسبات ثورة التحرير المباركة وصيانة الوحدة الوطنية، نتساءل عن جدوى

[1] ابرادشة فريد، مرجع نفسه، ص380.

التعددية باعتبارها احدى ضمانات المشاركة السياسية، وهل استطعنا خلال التعددية اجراء القطيعة مع مظاهر الاحادية وبالتالي تجاوز أزمة المشاركة السياسية، ام ان المسالة لا تعدو مجرد تظاهر سياسي متنوع بممارسات الاتحادية؟ [1]

ان الشرط الاساسي هو ضرورة وجود تعددية حزبية، يتيح لنا التحدث عن المشاركة السياسية في البلاد، ولهذا فأزمة المشاركة السياسية في الجزائر بعد تبني التعددية تعتبر من بين اهم المواضيع التي لها اثر في ارساء البناء المؤسسي للدولة، على اعتبار أن مقياس شرعية المؤسسات وحجم وصدقية المشاركة السياسية، ومن مظاهر الازمة العزوف عن العمل السياسي والتغيب عن العملية الانتخابية، حيث شهدت معظم الانتخابات الكثيرة من الظواهر السياسية كما طرحت العديد من التساؤلات المهمة التي بقيت دون اجابة إلى اليوم[2].

مما تقدم فإن المشاركة السياسية تصبح ازمة من الازمات السياسية عندما نأخذ جماعات جديدة بالمطالبة بإشراكها في الحكم على نحو او اخر وفي الوقت نفسه تنطوي على ازمة شرعية وتشكل تهديدا لمركز الجماعة الحاكمة وعلى الاخص اذا بدت هذه الأخيرة لا تستجيب إلى مطالب القوى الصاعدة ولا ريب ان كل ما يؤدي إلى تغيير المجتمع ماديا كالتصنيع والتكنولوجيا او اعادة النظر في النظم الزراعية وغير ذلك سيؤدي إلى تصاعد جماعات اجتماعية تطالب بإشراكها في الحكم.

[1] ابرادشة فريد، مرجع نفسه، ص380.

[2] ابرادشة فريد، مرجع نفسه، ص380.

واستنادا إلى ما تقدم فان المشاركة السياسية تصبح أزمة في الحالات الأتية:

1.ظهور جماعات تطالب بإشراكها في الحكم.

2. عدم استجابة الجماعة الحاكمة إلى مطالب القوى الاجتماعية الصاعدة.

3. وجود نماذج للحكم الرشيد في الدول المجاورة ، أي تأثير البيئة الخارجية على الداخلية ورغبة التقليد والمحاكاة للأخر[1].

ومما تجدر الإشارة اليه تزامنا مع اعتماد التعددية الحزبية في الجزائر ذلك التحول الراديكالي من كون الاشتراكية خيار الشعب إلى اسقاط واعتماد ليبرالية غير واضحة المعالم وما صاحبها من خوصصة للمؤسسات العمومية وتسريح العمال في جو من العنف المتصاعد ضمن الظاهرة الإرهابية في غياب وعي مجتمعي ناتج عن غياب التنشئة السياسية وبالتالي غياب مشاركة سياسية حقيقية، وبدل انقاذ الجمهورية تم اغراقها بممارسة أحادية عنوانها فرض وصاية على الشعب.

" ومما سجله الواقع الجزائري آنذاك بمناسبة فتح المجال لتأسيس الجمعيات، كان من المفروض ان يتسع نشاط تلك الجمعيات من خلال الاسهام في خدمة التنمية التي كان ينشدها المجتمع وتنادي بها السلطة الحاكمة، لكن ما حدث بعد وقف المسار الانتخابي تلاشى ظهور تلك الجمعيات في الحياة العامة إلى غاية تراجع الظاهرة الإرهابية نتيجة تصدي الشعب وجيشه

[1] ابرادشة فريد، مرجع نفسه، ص381.

لفلول الارهاب وتجفيف منابعه، أين فتح المجال امام تأسيس الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني والتي عجت بها الساحة ما ولذا انطباعا لدى الجميع بان فجر المشاركة السياسية الحقيقية قد بزغ، وعلقت على ذلك امال كبيرة" [1] بدليل ما تضمنه برنامج الحكومة الموافق عليه من طرف المجلس الشعب الوطني يوم 1997 والذي يصف سنه 1997 لسنة المنعطف الكبير في تطور الجزائر المعاصر الجزائر التي تعزز خروجها من الأزمة مقابل تغييرات عميقة واصلاحات قاسية وتضحيات متعددة، الجزائر التي ماتزال مطالبة بتعزيز مكاسبها الأولية وتلبية مطالب مجتمعها العامة، الجزائر التي عليها ان ترفع تحدي ارساء مكانتها على المحفل الدولي الذي يعيش في خضم تحولات عميقة .[2]

فان توصف هذه المرحلة (مرحلة 1997) بالمنعطف الكبير يعني ذلك حسب ما جاء في برنامج الحكومة التركيز على الترسيخ القوي للتعددية الديمقراطية والذي يمثل المجلس الشعبي الوطني المنتخب مؤخرا (صائفة 1997) احد الأدلة القاطعة عنه، وان الطرق الجديدة على درب مسار اعادة بناء الصرح السياسي الوطني الذي شرع فيه في سنه 1994 والذي سيستكمل بتنظيم الانتخابات المحلية وتأسيس مجلس الامة، تعد في حد ذاتها حلا للازمه السياسية التي ظهرت منذ 05 سنوات [3].

[1] ابرادشة فريد، مرجع نفسه، ص383.

[2] برنامج الحكومة الموافق عليه من طرف م ش و يوم 17 اوت 1997 مصالح رئيس الحكومة ص 43.

[3] برنامج الحكومة ص 43.

ولكن ظل الخطاب السياسي للسلطة الحاكمة انا ذاك لا يعكس حقيقه الاداء لتبقى المشاركة السياسية تراوح مكانها حبيسة قوانين مثبطه وتفتقد للمصداقية وذلك ما يستشق من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات لسنه 1997 " في تكريس التحيز لصالح الإدارة في العديد من المسائل ذات التأثير الجوهري في سير العملية الانتخابية، في حق الوالي في تعيين اعضاء مكاتب التصويت وتسخير عناصر الامن للعملية الانتخابية والتشجيع المالي للجان المراقبة و ضعف الرقابة السياسية وعدم فعاليتها، بالإضافة إلى ضعف الرقابة القضائية " [1].

ورغم المحاولات اللاحقة لتدارك النقائص في صوره التعديلات التي ادخلت سنه 2003 على القانون السالف الذكر بحيث اصبح من حق المترشح طلب نسخه من القائمة الانتخابية البلدية والغاء مكاتب التصويت الخاصة واقرار التصويت بالوكالة وغيرها من التدابير ومع ذلك ظل العزوف عنوان المرحلة نتيجة انعدام الثقة بين الحاكم والمحكوم الذي جعل من المشاركة السياسية اخر اهتماماته تحت وطاه الوضع الاجتماعي والامني السيء، وعلى هذه الحالة تلج الجزائر مرحلة 1999- 2019.

شكلت الانتخابات الرئاسية سنة 1999 انطلاقه لتدشين المرحلة حيث شهدت نسبة مشاركة 60 بالمئة رغم انسحاب ستة مترشحين من سباق الرئاسة، وذلك لكون المرشح الفائز بالانتخابات تعهد بإخماد نار الفتنة (وضع حد للمشكلة الأمنية) وانعاش الاقتصاد الوطني

[1] ادريس نبيل، الديمقراطية التشاركية مقاربات في المشاركة السياسية ،عمان، مركز الكتاب الاكاديمي، 2016، ص 169.

والرجوع بالبلاد إلى مكانتها الدولية، وبالفعل تمكن الرئيس المرحوم عبد العزيز بوتفليقة خلال عهدتين 1999 - 2004 و 2004 - 2009 من تحقيق اهم وعد به ما جعل الشعب يلتف حول برنامج الرئيس وبدلا عن المشاركة السياسية الحقيقية راح الرئيس بخطاباته وخرجاته المكثفة تعبئه الجماهير مع احتواء كافه الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني للسير وفق مسار محدد من قبل السلطة وأي محاوله للخروج عن المسار قوبلت بالتحييد من خلال التأنيب الداخلي وفق ما عرف بالحركات التصحيحية التي حالت دون بروز الرأي الاخر، الامر الذي ولد استقالة جماعية للنخب والكفاءات الوطنية وظهور غوغائية استفادت من الوضع ومن البحبوحة المالية وهيمنة المال الفاسد على الحياة السياسية بحيث شهدت العهدتين الاخيرتين من حكم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة رحمه الله فسادا رهيبا على كل المستويات نتيجة الاعتماد على رجال الثقة على حساب رجال الكفاءة، وخابت امال الشعب تزامنا مع مرض الرئيس وغياب صوت المعارضة او تغييبه في كثير من الاحيان، لان الأمانة تقتضي الاعتراف لبعض المعارضة بقول كلمتها رغم الضجيج، ولعل تلك الكلمات المبحوحة ما اسهم في بلورة موقف شعبي لفعل شيء ما يهدف لكبح الفساد المتنامي موقف توج بالحراك الشعبي يوم 22 فيفري 2019.

الحراك الشعبي الكبير الذي قاده الشعب الجزائري ضد العصابة الحاكمة في الجزائر، بدأت فعليا تتضح بعض ملامح الدولة الديمقراطية، في صورة ما تم رفعه من شعارات لم تكن متداولة من قبل مثل فخامة الشعب بدل فخامة الرئيس والشعب مصدر كل السلطات لا سلطة الا سلطة الشعب من يقرر من يكون الرئيس وغيرها من الشعارات ذات الابعاد السياسية.

مما يوحي بممارسة الشعب مشاركة سياسية حقيقية انفجرت بعد كبت وكبح وتراكمات العقود الماضية الامر الذي اعطى مؤشرات قويه على ان المرحلة القادمة ستكون مرحلة فرز وقطيعة فعلية مع ممارسات الأحادية وتبني مشاركة سياسية فعلية بعيدا عن التعبئة، والتعويل على الشعب في احداث تغيير حقيقي من خلال المحطات الانتخابية اللاحقة، هذه الأخيرة شهدت استمرار في عزوف الشعب عن الانتخاب رغم الضمانات التي استحدثها النظام الانتخابي الحالي باستبدال الإدارة بسلطة وطنية مستقلة للانتخابات و تشجيع الشباب والمرأة والمجتمع المدني على المشاركة ومحاولة قطع الطريق امام المال الفاسد لما له من تأثير على المشهد السياسي، بحيث يرجح البعض ان العزوف سببه ان الحراك الشعبي لم يفرز قيادة وطنية لتأطيره والتحدث باسمه والانتقال به إلى مشاركة سياسية ضمن الاطر المتعارف عليها، ويرى البعض الاخر ان السلطة ما تزال مترددة في فتح الباب امام مشاركة سياسية حقيقية وان النظام الانتخابي الحالي رغم الضمانات هو نظام إقصائي بدليل ما احدثته المادة 184 من الامر 21 / 01 المتعلق بالقانون العضوي لنظام الانتخابات من خلال التهم الجزافية في حق الكثير من الاطارات الوطنية واقصائهم من الترشح.

المبحث الثاني: الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل المشاركة السياسية.

المطلب الاول: مفهوم الديمقراطية التشاركية.

تحتل الديمقراطية التشاركية اهتماما كبيرا نظرا للدور الذي لعبته في عملية التنمية وارتباطها بمجموعة عناصر تقوم بدور هام في تحديد الدوافع والموانع التي تأثر على الفرد فتجعله يشارك أو يمتنع، فإن شارك فهي تحدد طبيعة ودرجة مشاركته فالاتجاهات السياسية والمتغيرات الاجتماعية وطبيعة الإطار السياسي تأثر في تحديد المشاركة السياسية للفرد.[1]

تعرف الديمقراطية التشاركية على انها مجموعة الاجراءات والوسائل والاليات التي تتيح للمواطنين الانخراط المباشر في التسيير.

لذلك لا يتم تعريف الديمقراطية التشاركية في حد ذاتها أي بوصفها مفهوما، بل يتم تعريفها من خلال الوسائل " الشؤون العامة" الديمقراطية التشاركية ثغرات الديمقراطية التمثيلية وتتجه إلى الموضوعة على ذمتها وذلك في علاقة بالهدف المقصود من تكريسها، وتسد اصلاحها، أي انها تقوم " بدمقرطة الديمقراطية ".

في الديمقراطيات المعاصرة غالبا ما يكون المستوى المحلي هو الانسب لتعزيز مشاركة المواطنين في الشؤون العامة، وعاده ما يتم ربط مفهومه الديمقراطية التشاركية المحلية بمفهوم الحكومة الرشيدة او بمفهوم الحكومة المفتوحة، كما هو الشأن في تونس ويمكن تمييز مستويات عدة

[1] دريس نبيل علي، الديمقراطية التشاركية مقاربة المشاركة السياسية، عمان مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، رقم 3/1327 سنة 2016، الطبعة 2017، ص8.

لمشاركة المتشاركين، سواء تعلق الامر بمجرد اعلام العموم او بالاستشارة او التشاور حول مشاريع الجماعات المحلية، خاصة في مادة التهيئة الترابية والتعمير او حتى بمسار حقيقي لاتخاذ القرار بصورة مشتركة وهو ما يتجسد عبر الاستفتاء التقريري المحلي.

يتضح ان اجراءات الديمقراطية التشاركية المحلية في القانون المقارن اساسها احيانا في النصوص الدستورية (بلغاريا، المجر، بولونيا، البرتغال، فرنسا، المغرب، تونس) لكن غالبا ما يضع القانون اطار هذه الاجراءات (السويد، إيرلندا، كرواتيا . . .)

وهكذا نجد حق العموم في الحصول على المعلومات المتعلقة بتسيير الجامعات المحلية مكرسا في عدد كبير من البلدان كشرط اساسي ومسبق لكل نهج تشاركي[1].

تنطلق مقاربة الديمقراطية التشاركية من حق المواطن في الحصول على فرصة الاخبار والاستشارة والمشاركة في المجالس المنتخبة للجماعات المحلية les collectivités locales ومتابعة المشاريع المنجزة والمشاركة في تقييمها على المستوى المحلي البلدية municipales/، وتقتضي هذه العمليات من مجالس المنتخبين في الجماعات المحلية، بثقافة الانصات والتفاعل واقتسام المسؤولية والمعرفة مع المواطن، والانفتاح على فواعل المجتمع من هيئات المجتمع المدني والقطاع الخاص، واشراك كل من يمكن ادماجه من ساكنة المدينة من مجالس الاحياء والشباب

[1] مرضي زهرة، المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي، دراسة حالة الجزائر من 2000 إلى 2016، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وتنمية، السنة الجامعية 2018/2017، ص13.

والنوادي والجمعيات وغيرها، وهي عمليات ترسي قيم التخلي السلطوي عن الاستئثار المركزي بعملية اتخاذ القرار، حيث ان الاصلاح الحتمي للسياسة العامة اصبح أكثر من ضرورة في ظل الانهيار التام للمجتمع في مواجهة السلطة كما قال الباحث علي خليفة الكواري " لابد من الاصلاح، لان السلطة أكثر من مطلقة والمجتمع أكثر من عاجز" .

لقد جاءت فكرة التشاركية وما تضيفها من امتيازات إجرائية كالتفاعلية والتعويض والمساهمة المواطنية المباشرة والتمويل والمبادرة والمشاورة والمحاسبة والمراقبة والتقييم والمتابعة...) للتخلص من الخيارات البيروقراطية التي كانت سائدة على المستوى المحلي، فأعملت بغرض عزل التعقيدات الإجرائية المعرقلة لأهداف (التنموية وحال دون تحقيق الحركية التي تضمن التوزيع العادل للثروة والعدالة الاجتماعية اضافه إلى سعيها لإضفاء المزيد من الشرعية /légitimité legitimityوالمصداقية crédibilité/ credibility للقرارات المتخذة على المستوى المحلي لاسترجاع ثقة المواطنين، وفي ظل مسائلة accountability مسؤولة، ورقابة مباشرة direct censorshipلمجلس الجماعات المحلية، ويجعل المواطن محور التنمية ويضمن فعالية حقيقية في السياسة التنفيذية للجماعات المحلية.[1]

والديمقراطية التشاركية تعني مجموعة الاجراءات والاليات التي تهدف إلى استيعاب جميع القواعد السياسية الرسمية وغير الرسمية وتوسيع وتنظيم اطار مشاركتها في ظل ما يعرف بالحكومة المفتوحة open govermentوهي في ابسط تعريفاتها ان المواطنين بمختلف توجهاتهم وانتماءاتهم

[1] مرضي زهرة، مرجع نفسه، ص14.

واعمارهم وجنسهم يشاركون في القضايا السياسية التي تهمهم سواء في الجانب المحلي او الوطني في ظل عقيدة مبنية على تكافؤ الفرص والمساواة والمسائلة والعدالة الاجتماعية واحترام التعدد والاختلاف، فالنشاط السياسي للمواطن يجعله إيجابيا من جهة واجتماعيا من جهة اخرى.

كما ان دخول المواطن اللعبة السياسية والمشاركة فيها تحد من نفوذ وهيمنه بعض النخب فالمواطنون لا يحكمون انفسهم بأنفسهم فعلا ان لم يكونوا مشاركين مباشره في سن القوانين ورسم السياسات [1] .

كما أن الديمقراطية التشاركية في مضمونها المعياري الاجرائي يطرح وفق نمط توزيعي من صنف اخر متعدد الاتجاهات على أساس منحنيات عموديه وافقيه على خلاف منظور مونتسكيو الذي يرتكز على النمط الافقي فقط وانما عموديا أيضا بما يكفل عدم تمركز السلطة والاستئثار بها من طرف المركز، وبالتالي تكون فضاءات السلطة أكثر انسيابيه مرنه وتتوزع على مجموعة من الفاعلين الدولتين وغير دوكاتية (الدولة، المؤسسات الجهوية، المجتمع المدني، القطاع الخاص....) كل من موقعه ومركزه في سبيل احقاق المصلحة العامة[2].

وعليه فان الديمقراطية التشاركية تعتبر وعاء يجمع مجموعة من الفاعلين، مركزه على الفاعلين غير الرسميين كما يسميهم بذلك الباحث الامريكي جيمس اندرسون james andersonوهم المواطنون والأحزاب السياسية وجماعات المصالح وفي اطار علاقة فائز فائز

[1] مرضي زهرة، مرجع نفسه، ص49.
[2] مرضي زهرة، مرجع نفسه، ص50.

كتعبير عن منطق استراتيجي ومقابل بمقابل المعنى الذي صاغه الباحث الجزائري عبد اللطيف بوروبي بقوله كل ما ازداد الاندماج بين الفاعل الحكومي وغير الحكومي في صناعه القرار السياسي كلما قلت احتمالات الاضراب والتي يجب ان تتعدى الطرح المرتبط بالفاعل الحكومي وفقط وانما اشراك الفواعل الغير حكومية مثل المجتمع المدني [1].

كما يشير الباحث الامين شريط ان الديمقراطية التشاركية هي توسيع ممارسة السلطة إلى المواطنين بإقحامهم في الحوار والنقاش العمومي واتخاذ القرارات السياسية المترتبة عن ذلك.

واخيرا يمكن القول ان الديمقراطية التشاركية تعني التأسيس لنموذج دولي يستند على ثنائيه التكامل بين المركز والاطراف في سباقات يصعب الفصل بينهما من قبيل: الحامة والتشاركية والتشاور والتحاور وسياسة القرب بين الفواعل الأربعة: الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص المواطن[2].

الديمقراطية التشاركية شكل من اشكال التدبير المشترك للشأن العام المحلي والوطني بناء على مشاركة السكان في اتخاذ القرارات.

هي شكل جديد لممارسة السياسة يتسع معها امكانيه اختيار الحكام وصياغه السياسات والقرارات.

[1] مرضي زهرة، مرجع نفسه، ص51.
[2] مرضي زهرة، مرجع نفسه، ص54.

- كسر المنطق المركزي الفوقي البيروقراطي لصالح علاقات افقيه مفتوحه على التداول والتبادل والتحول.
- المشاركة اليومية في مختلف المواقع في النقاش العمومي المتعلق بتحسين جودة الحياة.
- تشخيص المشكلات او تقديم الاقتراحات بشأن معالجتها.
- ردم الهوة بين النخبة والجماهير، وكسر الثنائية العامة والخاصة.

الديمقراطية التشاركية تسمح للمواطن بمراقبة وتتبع والتأثير بشكل مستمر وفعلي في تدبير الشأن العام في الأوقات الفاصلة بين الاستحقاقات الانتخابية عن طريق ممارسة الحق في الإخبار والممارسة والشفافية.

تسمح الديمقراطية التشاركية بتحويل الحقوق السياسية من حقوق موسمية إلى حقوق دائمة مباشرة ومعاشرة بشكل يومي.

وعليه فإننا نعرف الديمقراطية التشاركية على النحو التالي: هي أسلوب إدارة وحكم، يقوم على رباعية العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمواطن، تتميز هذه العلاقة بالشفافية وتكافؤ الفرص والتعاون والمراقبة والمسائلة خدمة للصالح العام.

المطلب الثاني: علاقة الديمقراطية التشاركية بالمشاركة السياسية

شهد موضوع الديمقراطية التشاركية اهتماما كبيرا نظرا للدور الذي لعبته في عملية التنمية وارتباطها بمجموعة عناصر تقوم بدور هام في تحديد الدوافع والموانع التي تؤثر على الفرد فتجعله يشارك أو يمتنع، فإن شارك فهي تحدد طبيعة ودرجة مشاركته، فالاتجاهات السياسية والمتغيرات الاجتماعية وطبيعة الاطار السياسي تؤثر في تحديد المشاركة السياسية للفرد، فكلما كانت الدوافع أقل حدة كانت مشاركة الفرد أقل في مختلف صور المشاركة التي يتطلب بعضها استعدادات أكثر مما تتطلبه أخرى، وهذه الصور تختلف بنسب متفاوتة تبدأ من مجرد الاهتمام بالسياسة ومتابعة أحداثها وتطوراتها لتصل إلى شغل مناصب صناعة القرار في مختلف الهيئات والأجهزة[1].

ويعود سبب اهتمامنا في هذه الوثيقة البحثية بمدى الارتباط الوثيق بين الديمقراطية التشاركية والمشاركة السياسية لعدة اعتبارات، " اولها الجانب العلمي المعرفي في كون الديمقراطية التشاركية مفهوما حديثا يضاف إلى منظومة المفاهيم في العلوم الاجتماعية والأكثر حداثة من بين المفاهيم في حقل العلوم السياسية والسياسات المقاربة بشكل خاص بالإضافة إلى سبب ذاتي يتعلق باهتمامنا بالمسألة الديمقراطية في الجزائر والتي على ضوئها يتم تقييم المشاركة السياسية عموما[2].

[1] دريس نبيل، الديمقراطية التشاركية ومقاربات في المشاركة السياسية، عمان، مركز الكتاب الاكاديمي، 2016، ص 07.

[2] بوجلال عمر طيب، مرجع سابق، ص7.

وثانيها الجانب العملي حيث بدا جليا عجز النموذج التمثيلي القائم على الانتخابات في ارساء دعائم الحكم الديمقراطي والذي اثبتت التجارب العملية خلو هذا النموذج (النموذج التمثيلي) من محتواه التقيمي، فالانتخابات فقدت قيمتها حتى في تلك المجتمعات التي تعرف ديمقراطيات متقدمة كما اشار إليه السوسيولوجي الان توري بأزمة التمثيل السياسي.

وهذا ما اثر سلبا على بروز مشاركة سياسية حقيقية ولعل ظهور قوى اجتماعية مختلفة ذات مصالح متباينة، وارتفاع سقف مطالبها إلى المشاركة في الحكم بعد عجز الأبنية التقليدية (الدولة، الأحزاب السياسية، الانتخابات...) عن احتوائها والتعبير عن مصالحها، وفي ظل أيضا تبعية المؤسسات التمثيلية لنظام الحكم جميعا أسباب مثلت دافعا لعجلة التحولات التي تعرفها المجتمعات لتوظيف المقاربة التشاركية لاستيعاب تلك الفواعل الجديدة من خلال اشراكها سياسيا وتجاوز الازمات التي يمكن ان تحدث على هامش اقصاء وتهميش تلك الفواعل، حيث اصبح من الواجب استيعابها وتمكينها من المساهمة في تدبير الشأن العام وإعادة صياغة العلاقة بين هذه الفواعل على أساس التعاقد والتشارك والتوافق وفق رؤية جديدة تربط بين الدولة والمجتمع. [1]

واللافت للانتباه في التجربة الجزائرية أن مرور جيل من الزمن على الانفتاح السياسي التعددي وتركيز الخطاب السياسي الرسمي مؤخرا في الجزائر على قناعته التامة في تبنيه للخيار التشاركي مع القوى المجتمعية الرسمية وغير الرسمية الأخرى وحرصه على توفير غطاء قانوني لضمان مشاركة تلك القوى في الشأن العام، لهي مؤشرات إيجابية تخدم المسار التشاركي، إلا أنه في

[1] بوجلال عمر الطيب، مرجع نفسه، ص 07.

الناحية المقابلة نجد مؤشرات تنم عن حاله الانسداد والاقصاء والتهميش التي تعيشها القوى المختلفة افرادا وجماعات، الشيء الذي دفعها إلى التعبير عن نفسها للمطالبة بتقاسم الادوار السياسية على المسرح السياسي مع الدولة و رغم وجود التشريعات والقوانين التي تضمن المشاركة السياسية الا أن حاله التردد وغياب الإرادة السياسية حال دون بلوغ الديمقراطية التشاركية، هذه الأخيرة التي ظلت جسدا بلا روح يعكس حقيقه أزمة المشاركة السياسية في الجزائر والتي اشرنا اليها بمناسبة الحديث عن المسار التاريخي زمن الأحادية والتعددية[1].

وفي سياق البحث عن الارتباط الوثيق بين الديمقراطية التشاركية والمشاركة السياسية يقودنا للحديث عن العلاقة بين موجبات الحكم الصالح والديمقراطية التشاركية باعتبارها علاقة ترابطية ووظيفية، حيث تتوقف القيمة التشاركية والتشاورية في اطار وجود حكم صالح، يوفر جو ملائم لعمل الخيار التشاركي، كما انه لا يمكن الرقي بالعمل التشاركي وتفعيله بعيدا عن توظيف خيار الحكم الصالح، فالكثير من المنظمات والمؤسسات المالية كالبنك الدولي ربطت هذين المفهومين باعتبارهما يعبران عن منطق وتصور واحد، فالرقابة السياسية والمساءلة والتداول وتفعيل المجتمع المدني واقرار حق المواطنة وتجسيد مبادئ حقوق الانسان لدى الفرد والتمايز والتباين في الادوار بين الفاعلين السياسيين، كلها قيم تجد مكانتها في الديمقراطية التشاركية والحكم الصالح، فتمكين المواطنين وتوسيع خياراتهم يتطلب تقوية اشكال المشاركة السياسية ومستوياتها عبر الانتخابات العامة لمؤسسات الحكم، وعبر تفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان

[1] بوجلال عمر طيب، مرجع نفسه، ص 14.

تعددها وتنافسها، وعبر ضمان حرية العمل النقابي واستقلالية المجتمع المدني وكل هذه الابعاد تعتبر مضامين في الحكم الصالح بمعنى أن الديمقراطية التشاركية تؤدي إلى صلاح الحكم عبر تفعيل المشاركة السياسية الحقيقية[1].

كما يعتبر مفهوم التنمية السياسية من ابرز المفاهيم التي تركزت جهود الباحثين حولها منذ خمسينيات القرن الماضي ضمن ابعاد نظرية ومنهجية مختلفة افرزت ظهور عدة اجتهادات وتصورات لتحديد المفهوم، وفي هذا الاطار وسعيا لمعرفة العلاقة التي تجمع بين التنمية السياسية والديمقراطية التشاركية مع ابراز موقع المشاركة السياسية ضمن هذه العلاقة سنركز على اهم تعاريف التنمية السياسية.

حيث يرى الباحث بومدين طاشمة ان التنمية السياسية تتمثل في جملة الاهداف التي يسعى إلى تحقيقها النظام السياسي، ومن ابرزها الديمقراطية والمشاركة والمساواة والشرعية والاستقرار، ويجمع العديد من الباحثين السياسيين ان التنمية السياسية لا يمكن ان تتحقق الا في ظل نسيج مؤسساتي قائم على الديمقراطية وفي اطار من الشرعية والتداول السلمي على السلطة، وهذا ما اكد عليه العالم الامريكي " روستو" من خلال كتابه مراحل النمو الاقتصادي، حيث ركز على مؤشرات الديمقراطية والمشاركة السياسية وهي جملة المعايير التي رأى انها متوفرة في المجتمعات الاقتصادية .

[1] بوجلال عمر طيب، مرجع نفسه، ص 80-81.

كما يمكن الإشارة إلى تعريف " احمد وهبان " للتنمية السياسية والذي يرى بانها عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والاستقرار داخل ربوع المجتمع، وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية وتدعيم قدرة الحكومة المركزية على إعمال قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة.[1]

ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة فضلا عن إضفاء الشرعية على السلطة بحيث تستند إلى اساس قانوني حق فيما يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها، مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية، بحيث تقوم كل منهما على هيئة مستقلة عن الاخرى فضلا عن اتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين.

ونجاح التنمية مقرون بالمشاركة، فنجاح أي دولة في النمو يرجع إلى مدى اعتمادها على مواردها المحلية واثمن هذه الموارد هو العنصر البشري، واذا ما تجاهلت الدولة هذا العنصر وركزت على عناصر اخرى فإنها ستخلق عبئ مستمر على التنمية وهو وجود عنصر بشري يزداد عددا ويقل كفاءة دون ان يقدر على تقديم جهد متزايد لخدمة التنمية.

ولأن التنمية السياسية تتعلق بالإنسان ولأجله، باعتباره الغاية والوسيلة في الآن ذاته فهي تركز على توفير الاليات التي تعزز المشاركة الشعبية في العملية السياسية وعلى كل المستويات، على أساس ان المشاركة الجماهيرية عملية جوهرية في التنمية السياسية ما يخلق للأفراد الاحساس

[1] بوجلال عمر طيب، مرجع نفسه، ص 81- 82.

بالرضا، كون ان لهم دور في اتخاذ القرارات وتنفيذها، وهذا يساهم في حل الكثير من الازمات السياسية التي تواجهه المجتمع ككل[1].

وفي سياق فهم تطبيق مقاربة التنمية السياسية والديمقراطية التشاركية نجد ان التعددية السياسية من جملة الخصائص الواجب توافرها في المجتمعات ضمن هذه المقاربة باعتبارها اهم وابرز عناصر قوة المجتمع، والتي تعكس بشكل مؤسسي تصدعات المجتمع سواء الأثنية او العرقية او الثقافية او الدينية او السياسية، ومن خلال وجود هذه المؤسسات يمكن التأثير في صناعة القرار وصياغته وتوزيع القوى في المجتمع على نطاق واسع، حيث يكون هنالك تمثيل واسع للمصالح قصد التأثير السياسي عن طريق المشاركة، مما يؤدي إلى تجديد مراكز القوى ومنع احتكار السلطة.

فالتعددية السياسية هي القاسم المشترك بين التنمية السياسية والديمقراطية التشاركية والذي يصبو إلى تعدد مراكز السلطة والمشاركة السياسية وتعددية وفاعلية التنظيمات الوسطية، من احزاب ومنظمات المجتمع المدني وافراد وغيرها، فهي تعني توزيع القوى وتشتتها بين الافراد، في ظل الاعتراف بالتنوع والاختلاف في وجهات النظر وفي الاهتمامات والاولويات، وفي اطار يضمن المساواة وتكافؤ الفرص بعيدا عن أي اعتبارات، وهذا يؤدي إلى تعزيز المؤسسات الديمقراطية كما يرفع من درجة حرية المعارضة السياسية ودرجة تنافس الأحزاب السياسية وهي مؤشرات مهمة في قياس التنمية السياسية، وكذلك في قياس مستوى الديمقراطية التشاركية وبالتالي قياس مدى حقيقه

[1] بوجلال عمر طيب، مرجع نفسه، ص 82- 83.

وفعالية المشاركة السياسية باعتبارها محرك الديمقراطية التشاركية في الوصول إلى تنمية سياسية مستدامة وحكم صالح ضمن فضاء تعددي.[1]

[1] بوجلال عمر طيب، مرجع نفسه، ص 83.

الفصل الثاني:

مخرجات دستور 2020 وواقع المشاركة السياسية (التقييم والنتائج).

الفصل الثاني: مخرجات دستور 2020 وواقع المشاركة السياسية (التقييم والنتائج).

تمهيد:

بعد أخذ فكرة عن الاطار المفاهيمي عن المشاركة السياسية، وما ارتبط بها من مفاهيم كالديمقراطية التشاركية، وبعد مسح تاريخي لمرحلتي الاحادية والتعددية السياسية في الجزائر، لإبراز واقع المشاركة السياسية آنذاك، أصبح ممكنا في هذا الفصل إجراء عملية تقييمية للمشاركة السياسية وفق مخرجات التعديل الدستوري لسنة 2020، من خلال تبيان مكانة المرأة والشباب والمجتمع المدني في العملية السياسية، مع ذكر مستجدات النظام الانتخابي وفق الأمر 01/21 المتضمن القانون العضوي للانتخابات وانعكاساته على واقع المشاركة السياسية.

المبحث الأول: مكانة المرأة والشباب في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020.

المطلب الأول: تقييم المشاركة السياسية للمرأة.

تطور دور المشاركة السياسية للمرأة:

مرت المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية بعده مراحل تراوحت خلالها بين الضعف والقوة ويعزى ذلك إلى العديد من العوامل بالنظر للظروف المحيطة بكل مرحلة مما يعني ان الممارسة السياسية للمرأة تتأثر بالدوافع والمحفزات التي تدفع المرأة إلى الاشتراك في المجال السياسي من عدمه كما تتأثر بطبيعة النظام السياسي وتوجهاته ومدى توافر الإرادة السياسية لإدماج المرأة في الحياة العامة والسياسية.

مشاركة المرأة في العمل السياسي قبل الثورة كان الدافع الاساسي وراء افراط النساء في العمل السياسي يكمن في مناهضة السياسية الاستعمارية والتحلي بروح المواطنة، ولم يكن مبني على دوافع شخصية او ذاتية او محاولة لإثبات جدارة وكفاءة المرأة الجزائرية او حتى بدافع البحث عن المساواة بينها وبين الرجل كغيرها من النساء في الدول الأوروبية والغربية وحتى العربية، وهو الامر الذي انعكس إيجابا على مشاركتها فادى إلى فعاليتها اذ كان انخراطها نابعا من قناعة ذاتية بأهمية مشاركتها في الدفاع عن الوطن، فتكونت لديها ارادة حقيقية مكانتها من لعب دور المرأة

القيادية [1] ولعل ما قامت به لالة فاطمه نسومر في جبال جرجره مثال على ذلك ورغم ما انجزته المرأة في سبيل الدفاع عن الوطن لأنها كانت تعاني بشكل فظيع من الجهل والحرمان وذلك لعدة اسباب كانتشار الزوايا والفكر الصوفي والبدع والخرافات التي كانت تغذيها السياسة الاستعمارية لتحريف الشريعة الإسلامية وضرب القيم والمبادئ الوطنية.

إن ظهور الحركات الوطنية الجزائرية أدى إلى نشاه الوعي القومي بضرورة تعليم واولوية رفع مستواها الفكري والثقافي ومن اهم هذه الحركات جمعية العلماء المسلمين، وبعد الحرب العالمية الثانية واصلت الفتاة الجزائرية تعليمها لتصل إلى الثانوية وحتى الجامعة، كما انخرطت المرأة الجزائرية في الأحزاب والجمعيات النسائية كالاتحاد الفرنسي الاسلامي لنساء الجزائر والذي انشئ سنة 1937 كان يضم 36 امرأة، اضافة إلى اتحاد النساء الجزائريات، وهي منظمة تعمل تحت اشراف الحزب الشيوعي الجزائري إلى انها لم تلقى الاقبال الكبير لان جل عناصرها من الفرنسيات وقد استمرت هذه المنظمة إلى عام 1955 ثم انحلت نهائيا وذلك في 15 سبتمبر بعد عشرة اشهر من انطلاق الثورة التحريرية، وكان لهذه المنظمة جريدة تسمى نساء الجزائر، كانت تنادي جميع النساء الجزائريات من كل المستويات ومن كل منطقة للتضامن مع النساء الفرنسيات كما كانت تنادي إلى التساوي والعدالة بين كل النساء في العالم بالضبط بالنسبة للنساء المسلمات.

[1] عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان ص 40.

وأيضا جمعية النساء المسلمات الجزائريات انشئت هذه المنظمة في 24 جويلية سنة 1947 كانت منظمة نسوية تابعة للحركة من اجل انتصار الحريات.[1]

وهي التي تحولت فيما بعد إلى لجنة للعمل بقيادة السيدة مامية شنتوف وقد تولت الأمانة العامة فيها السيدة نفيسة حمود، كان الهدف الاساسي لهذه المنظمة تنظيم النساء وحشدهن وتحريضهن على العمل السياسي وزيادة وعيهن بأهمية الاستقلال الوطني، حيث كانت تنشط بشكل اساسي في العاصمة، في الناحية الغربية بتلمسان ووهران لم تكن لها أي مطالب او اهداف خاصة بالحركة النسوية او ترقية المرأة وانما انحصر اهتمامها ضمن الاهتمام العام للشعب الجزائري وهو استقلال البلاد.

المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في ثورة التحرير الكبرى :

إن اهم مميزات وخصائص الثورة التحريرية واهم سماتها واسباب انتصار المقاومة الجزائرية على العدو و المستعمر هو ابعادها الشعبية، لأنها منبثقه عن ارادة الشعب بمختلف شرائحه، حيث تمكن الجيش من مواصلة الكفاح المسلح، وقدم شعب الجزائري تأييدا مستمرا للثورة، فالاتصالات والاخبار والمأوى والتموين والمساعدات المالية لم تنقطع عنه، وقد سبق ذلك تعبئة شاملة تم فيها تحريض الشعب على المقاومة واستجابت المرأة كغيرها من فئات المجتمع الجزائري للحركة النضالية رغم الاوضاع الاجتماعية الثقافية الصعبة التي تعيشها.

[1] عصام نعمة، مرجع نفسه، ص41.

ولقد تعددت دوافع المرأة الجزائرية للخروج إلى الجهاد والالتحاق بصفوف المجاهدين في الجبال بين الدوافع السياسية والاجتماعية والذاتية، فالرغبة في الاستقلال والعيش في سلام وحرية هو الدافع السياسي الذي كانت تطمح اليه كل امرأة وفي مقابل ذلك نجد ان الظروف الاجتماعية التي اصبحت تعيشها بعض النساء تحتم عليها الالتحاق بجيش التحرير الوطني بعد الاستقلال فلقد كانت مشاركة المرأة الجزائرية ضئيلة في تسيير الشؤون العامة، عرف التواجد النسوي في المؤسسات التمثيلية تطورات مختلفة ارتبطت بتطور النظام السياسي ولكن تميزت بمرحلتين، مرحلة الحزب الواحد ومرحلة التعددية الحزبية، فلقد كانت مشاركة المرأة آنذاك في مرحلة الحزب الواحد قليلة الا انها مقبولة كون ذلك ادماج المرأة في الهيئة النيابية ثم ارتفعت قليلا في المجلس الشعبي الوطني اما بالنسبة للمجالس المحلية فلقد فازت امرأتين فقط وذلك راجع للنظام الانتخابي المطبق آنذاك ونقص الموارد المالية للنساء ونقص الخبرة ويضاف إلى ذلك الطبيعة الشمولية للنظام السياسي، أما بالنسبة لمشاركة المرأة ضمن الهيئات النيابية في مرحلة التعددية الحزبية فقد عرف غيابا كليا [1].

باعتلاء رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة رحمه الله سدة الحكم، انتعاش حظوظ المرأة من خلال نسبة مشاركتها في المجالس المنتخبة وتولي الوظائف العامة في الدولة بما في ذلك المناصب العليا والوظائف المسؤولية وواكب هذا التحول ولوج المرأة بقوة الحياة الحزبية ومنظمات المجتمع المدني، الأمر الذي عزز من مشاركتها السياسية وجعل منها عنصرا فاعلا في الحياة العامة

[1] عصام نعمة، مرجع نفسه، ص42.

لدرجة تأسيس المرأة لجمعيات فئوية خاصة بها، مثل جمعية أفكار التي تأسست سنة 1998، جمعية الاطارات النسوية الجزائرية التي تأسست سنة 1997.

بالرجوع إلى النظام الانتخابي الذي سبق التعديل الدستوري 2020، كان الاعتماد على نظام الكوطة في تمثيل المرأة ضمن المجالس المنتخبة لتقليص الفجوة بين الجنسين في المجال السياسي في حدود نسبة لا تقل عن 30%، غير أن هذا الاجراء لقي معارضة من طرف الكثير من الأحزاب لما فيه من اقحام تعسفي للمرأة داخل المجالس المنتخبة دونما حصولها على ثقة الناخبين.

غير ان دستور 2020 ومن خلال النظام الانتخابي المجسد من خلال الامر 01/21 الغى نظام الكوطة بحيث عزز من حظوظ المرأة في الترشيحات في اطار مبدأ المناصفة وترك مسألة التمثيل النسوي للاختيار الشعبي وهذا ما سنتطرق اليه بمناسبة الحديث عن مستجدات النظام الانتخابي وفق الامر 01/21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات ويبقى العنوان البارز لمشاركة المرأة في التعديل الدستوري لسنه 2020 هو اعتماد مبدأ المناصفة بمفهومه الواسع بحيث نرى عمليا ان التمثيل النسوي مطلوب في كافه الهيئات والمنظمات ولو لم يكن بالمناصفة فلا بد من وجود تمثيل نسوي والدليل وجود تمثيل المرأة في تشكيلة المحكمة الدستورية وباقي المجالس الاستشارية المنصوص عليها في دستور 2020 [1].

[1] الامر 01/21 المؤرخ في 26 رجب 1442 الموافق 10 مارس 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 17 الصادر في عشره مارس 2021.

المطلب الثاني: تقييم المشاركة السياسية للشباب.

تعتبر المشاركة السياسية أرقى الوسائل للتعبير عن المواطنة وأساس الديمقراطية؛ والمؤشر الفعلي لمبدأ سيادة الشعب والتعبير عن الإرادة الشعبية والجدير بالذكر، أن الشباب في الجزائر يمثل نسبة كبيرة من إجمالي السكان في النسيج الاجتماعي، واستنادا لذلك تبرز السياسات الموجهة لفئة الشباب كجيل تعول عليه الأنظمة لتقلد المسؤوليات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأكاديمية، لا سيما الجزائر وخاصة مع الحراك الشعبي الذي أبرز عنصر الشباب وإرادته في إحداث التحولات السياسية والاجتماعية العميقة، وبدورها أظهرت السلطة نيتها في إشراك هذه الفئة من خلال المبادرات التي قامت بها في مجال التعيينات في الوظائف والمناصب العليا، وبدوره قام المؤسس الدستوري بإدراج مادة صريحة في مشروع الدستور، لفتح المجال أمام الشباب..

تعتبر المشاركة السياسية أحد الآليات القانونية والسياسية التي تشير إلى إعطاء الحق الدستوري لكافة أفراد المجتمعات البالغين والعاقلين في إشراكهم بصورة منظمة في صناعة القرار السياسي، والحرص على قيام الفرد بدوره الإيجابي في العملية السياسية.

ومن خلال مستويات المشاركة السياسية، لا سيما منها رغبة الفرد في الانتماء للمجموعة، نلاحظ أن الشباب الجزائري أبدى نيته الفعلية من خلال الحراك الشعبي، وآراءه عبر العديد من القنوات كمواقع التواصل الاجتماعي، وفي هذا السياق تبنى المؤسس الدستوري المبادرات والمقترحات الدستورية المتعلقة بإشراك فئة الشباب في الحياة السياسية وحمايته من كل العوامل السلبية المؤثرة في حياته الاجتماعية.

تعتبر المادة 72 من مشروع الدستور، الآلية الدستورية الكفيلة للاهتمام بهذه الفئة العمرية، حيث جاء نص المادة:

" تعمل الدولة على ضمان إدماج الفئات العمرية المحرومة ذات الاحتياجات الخاصة في الحياة الاجتماعية، فمن خلال هذه الفقرة تبرز نية المشرع في إدماج جميع الفئات العمرية المحرومة ومحاربة الإقصاء الاجتماعي، وهذا بدوره يدعم مشروع التنمية المستدامة، وتثمين رأس المال البشري الذي يعتبر أساس الثورة العلمية والسياسية والاقتصادية والثقافية".

وجاء في نص المادة 73 من مشروع الدستور 2020:

"تسهر الدولة على توفير الوسائل المؤسساتية والمادية الكفيلة بتنمية قدرات الشباب، وتحفيز طاقاتهم الإبداعية و من خلال هذه الفقرة تبرز نية المؤسس الدستوري لتوفير إطار قانوني يضمن لفئة الشباب الحصول على جميع الإمكانيات المؤسساتية والمادية من الدولة، لتفجير الطاقات في المجالات الثقافية والفكرية والرياضية والإبداعية...، وفي ذلك إشارة لفتح الأبواب وتعبيد الطرق أمام هذه الفئة كمحرك لإنعاش الحياة الاجتماعية والعلمية والثقافية.

تشجع الدولة الشباب على المشاركة في الحياة السياسية، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على ترجمة مطالب الحراك الشعبي على أرض الواقع فيما يتعلق بتفعيل صوت الشباب، وتبي آرائه بتوسيع دائرة المشاركة السياسية ومحاربة الاحتكار السياسي، وإزالة مسببات العزوف السياسي للشباب وبالتالي التأثير على السياسات العامة بما يتوافق مع متطلبات وطموح المجتمع وخاصة منه فئة الشباب.

تحمي الدولة الشباب من الآفات الاجتماعية وفي ذلك إشارة لتبني إصلاحات تهم فئة الشباب والسبل وقائية لحماية هذه الفئة من الانزلاق في مستنقع الآفات الاجتماعية، وهذا ما سيفتح ملفات ثقيلة لا سيما منها المخدرات، التسيب المدرسي، الهجرة غير الشرعية، البطالة...، وفي نفس السياق، بروز مبادرات وقائية في شتى المجالات الرياضية والثقافية والمالية والاقتصادية والتعليمية.

مكانة المجلس الأعلى للشباب في دستور 2020:

تم تأسيس المجلس الاعلى للشباب بموجب المرسوم الرئاسي رقم 21-416 المؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1443 الموافق ل27 اكتوبر سنة 2020 الذي يحدد مهام وتركيبة المجلس الاعلى للشباب إذ يعتبر بمثابة هيئة استشارية تابعة لرئاسة الجمهورية تتمتع بالاستقلالية والشخصية المعنوية.

حيث نصت م 214 ان المجلس الاعلى للشباب هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية، يضم المجلس الاعلى للشباب ممثلين عن الشباب وممثلين عن الحكومة وعن المؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب، يحدد رئيس الجمهورية تشكيلة المجلس ومهامه الاخرى.

المادة 215 يقدم المجلس الاعلى للشباب آراء وتوصيات حول المسائل المتعلقة بحاجات الشباب وازدهاره في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية.

يساهم المجلس الاعلى للشباب في ترقية القيم الوطنية والضمير الوطني والحس المدني والتضامن الاجتماعي في اوساط الشباب.

إن المشاركة السياسية لفئة الشباب تنعكس على درجة التنمية والرقي السياسي والاقتصادي والاجتماعي للوطن والتوجه نحو دمقرطة النظام السياسي وتعزيز الحكومة الرشيدة مرهون بمدى مشاركة الشباب في الحياة السياسية، والتأثير في السياسيات العامة للدولة.

وبالرغم من اسباب عزوف الشباب الجزائري في المشاركة السياسية والتي تمثلت في غياب الديمقراطية داخل الأحزاب وغياب برامج حزبية واضحة المعالم ومتميزة تختلف من حزب لآخر.

وعدم وجود سلوك سياسي وسياسات خاصة للشباب تعكس ثقافة سياسية مختلفة لهم عن فئات المجتمع حيث يتفق سلوك الشباب مع السلوك العام السائد بضعف نسب المشاركة في الانتخابات بوصفها اهم الية تعبر عن الديمقراطية وخاصة هشاشة المؤسسات السياسية وضعف فعاليتها، غير أن المؤسس الدستوري أعطى مكانة هامة لفئة الشباب في التعديل الدستوري 2020 حيث أبرز إرادته لإشراك هذه الفئة العمرية في الحياة الاجتماعية والسياسية باعتبارها عصب التغيير والتنمية.[1]

[1] يوسف بوغرارة، تمكين الشباب في مشروع تعديل الدستور الجزائري 2020 قراءة تحليلية لنص المادتين 72،73 من مشروع الدستور، مقال الكتروني، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية، 05 أكتوبر 2020.
الرابط: https://democraticac.de/?p=69955

المبحث الثاني: بروز دور المجتمع المدني ومستجدات النظام الانتخابي وفق الأمر 01/21

المطلب الاول: بروز دور المجتمع المدني ومكانة الأحزاب السياسية.

قبل الخوض في اظهار دور المجتمع المدني ومكانة الأحزاب السياسية ضمن التعديل الدستوري لسنة 2020، لابد من الإشارة ولو باختصار إلى مفهوم المجتمع المدني نظير ما بات يتمتع به من رواج في الخطاب الفكري والسياسي العربي خاصة إلا انه لا يزال يمتلك معاني ودلالات مختلفة من قبل مستخدميه، فبعضهم يحدده بالمنظمات والمؤسسات والهيئات التي تقام على اساس طوعي بين المواطنين خارج أطر الدولة والعائلة وعلاقات القرابة وما هو خارج علاقات السوق الرأسمالي، لكن هناك من يصر على وضع تشكيلات القرابة (العشيرة- القبيلة) ضمن مؤسسات المجتمع المدني، لأنها توفر بعض أشكال الحماية للفرد من هيمنة السلطة ومن تقلبات السوق الرأسمالي وقسوته.

كما تستثني معظم تعاريف المجتمع المدني المؤسسات الاقتصادية والمالية القائمة على الربح والمتعلقة بالسوق وآلياته كما يستثني بعضهم الأحزاب السياسية من تشكيل المجتمع المدني لفرضية سعيها للوصول إلى السلطة، في حين يصر بعضهم الاخر على مركزية دورها في المجتمع المدني كونها لا تسعى لاستلام السلطة فقط، بل لأنها تطرح برامج اجتماعية واقتصادية وتعليمية

وغيرها، وبعضها اصغر من أن يأمل في الوصول إلى السلطة، بل يسعى إلى التأثير في سياسة الحكومة او الدفاع عن مصالح أقليات وتطلعاتهم [1].

من خلال تصفحنا للوثيقة الدستورية للجمهورية الجزائرية لسنة 2020، نستعرض اهم ما ورد فيها حول مكانة المجتمع المدني وما يناط به من مهام ذات الصلة بتعزيز المشاركة السياسية في البلاد.

لقد جاء في ديباجة الدستور ما يلي:

"ان الشعب الجزائري ناضل ويناضل دوما في سبيل الحرية والديمقراطية، وهو متمسك بسيادته واستقلاله الوطنيين، ويعتزم ان يبني بهذا الدستور مؤسسات اساسها مشاركة كل المواطنين والمجتمع المدني، بما فيه الجالية الجزائرية في الخارج، في تسيير الشؤون العمومية، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمان الحرية لكل فرد، في اطار دولة قانون جمهورية وديمقراطية ويتطلع ان يجعل من الدستور الاطار الامثل لتعزيز الروابط الوطنية وضمان الحريات الديمقراطية للمواطن".

وجاءت المادة 10 " تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية "

[1] ليندة لطاد بن محرز، المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحولات السياسية، دراسة تطبيقية الجزائر نموذجا، -ط1- القاهرة، دار الكتاب الحديث، 2016 ص 07.

كما جاء في المادة 16 فقرة 3 " ... تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لا سيما من خلال المجتمع المدني".

وفي سياق التنصيص على انشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني جاءت المادة 213 " المرصد الوطني للمجتمع المدني هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية.

يقدم المرصد اراء وتوصيات متعلقة بانشغالات المجتمع المدني.

يساهم المرصد في ترقيه القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الاخرى في تحقيق اهداف التنمية.

يحدد رئيس الجمهورية تشكيلة المرصد ومهامه الاخرى " [1].

وتطبيقا لنص المادة 213 من التعديل الدستوري لسنة 2020 رقم 139/21 المؤرخ في 12 ابريل سنة 2021 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني.

إذ يتضح من النصوص المذكورة في الوثيقة الدستورية لسنة 2020، ان دور المجتمع المدني مرتبط اساسا بنضال الشعب الجزائري في سبيل الحرية والديمقراطية لما يكتسيه من أهمية في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية، وتأكيد قيمها الأساسية، ينبع من طبيعة المجتمع المدني وما تقوم به منظماته من دور ووظائف في المجتمع، لتصبح

[1] مرسوم رئاسي رقم 20 442 مؤرخ في 30 ديسمبر سنه ،2020 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر سنه 2020، ج ر عدد 82 الصادر في 30 ديسمبر سنة 2020.

بذلك بمثابة البنية التحتية للديمقراطية كنظام للحياة واسلوب لتسيير المجتمع، وهي من ثم افضل اطار للقيام بدوره كمدارس للتنشئة السياسية والتدريب العملي على الممارسة الديمقراطية، ولا يمكن تحقيق التنمية السياسية في أي مجتمع ما لم تصير منظمات المجتمع المدني ديمقراطية بالفعل باعتبارها البنية التحتية للديمقراطية[1].

ولطالما اقترن دور المجتمع المدني سياسيا بالديمقراطية التشاركية بغرض تحقيق التنمية المحلية وهذا الاقتران بين ثلاثية (المجتمع المدني- الديمقراطية التشاركية – التنمية المحلية) انما هو اقتران حديث وحضاري املته ضرورة التطور الديمقراطي لتغطية العجز المسجل في إعمال الديمقراطية التمثيلية (النيابية) والتي لم يعد بمقدورها مواكبة التطور المجتمعي الناتج عن تطور المنظومة الإعلامية وتعدد وتنوع متطلبات المجتمع الحديث.

والواضح ان تعاظم دور المجتمع المدني وطرحه كخيار وبديل كما يظهر في ثنايا التعديل الدستوري لسنة 2020 جاء كحتمية في سياق حلحلة الأزمة السياسية المتفاقمة.

بحيث عرفت الجزائر احتجاجات مستمرة من الشعب، ففي تاريخ 22 فيفري 2019 عاشت الجزائر حراكا شعبيا نتيجة الأزمة السياسية نظرا لسحب الثقة والمصداقية من النظام السياسي، بمختلف مكوناته ومؤسساته، فمع تفشي ظاهرة الفساد بكل انواعه وتدهور الاوضاع

[1] وردية زعروري حدوش- تعليق على المرسوم الرئاسي رقم 21 139، المؤرخ في 12 ابريل سنة 2021 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة تيزي وزو المجلد 16 العدد02 السنة 2021 ص 410 - 430 ص 420

الاجتماعية من البطالة، وتفاقم أزمة الهجرة غير الشرعية لدى الشباب الجزائري، وغياب رئيس الجمهورية عن الساحة الوطنية والدولية، كذلك ضعف المؤسسات التشريعية والقضائية مقابل هيمنة السلطة التنفيذية على مركز صناعة القرار، أدى كل ذلك إلى خروج الشعب الجزائري بكل فئاته وفعالياته لإيجاد حلول وبدائل لإجراء انتخابات حره ونزيهة ومحاسبة الفاسدين تحت مسمى " العصابة" .

حتى انه ورد في ديباجه التعديل الدستوري لسنه 2020، " يعبر الشعب عن حرصه لترجمة طموحاته في هذا الدستور بإحداث تحولات اجتماعية وسياسية عميقة من اجل بناء جزائر جديدة، طالب بها سلميا من خلال الحراك الشعبي الاصيل الذي انطلق في 22 فيفري 2019"[1].

وبتحليل بسيط نفهم بان اعادة الاعتبار لدور المجتمع المدني في اعقاب الحراك الشعبي املته الأزمة ولم يكن نتاج اوضاع عادية ومتطلبات تنموية، كما هو الحال في الدول المتقدمة، نفس الوضع عاشته الجزائر في اعقاب احداث اكتوبر 1988 وما صاحبه من ظهور لجمعيات المجتمع المدني، مواكبة للانتقال من نظام الحزب الواحد إلى التعددية الحزبية .

غير انا المتغير في المرحلة الحالية ما نلمسه من ارادة سياسية في اقحام دور المجتمع المدني في غمار المعركة التنموية بكل ابعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية بشكل معلن ومنظم، نجد سنده في انشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية بموجب

[1] وردية زعروري حدوش مرجع سابق، ص 421-422.

المادة 213 من التعديل الدستوري لسنة 2020 وتطبيقا لأحكام هذه المادة صدور المرسوم الرئاسي رقم 239/21 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني .

ولعل اهم ما يصبو المرصد الوطني للمجتمع المدني إلى تحقيقه، علاوة على دوره في تعزيز التطور الديمقراطي، هو مسألة تحقيق التنمية الوطنية لما لها من علاقة في تجديد المشاركة السياسية في سياق الديمقراطية التشاركية.

حيث تنص المادة الرابعة من المرسوم الرئاسي رقم 139/21 سلف الذكر على (... ويشارك مع المؤسسات الاخرى في تحقيق اهداف التنمية الوطنية....).

منظمات المجتمع المدني لها دور مشارك وتكاملي وقوة ضاغطة من اجل تصحيح السياسات التنموية، كما يجب ان تكون من اولويات المجتمع المدني، توفير الديمقراطية والتشاركية والشفافية والمسائلة والعمل على مكافحة الفساد والوقاية منه، والارتباط بقضايا وحاجات السكان الأساسية، كمواجهة اتساع مساحة الفقر وانتشار الأمية وسوء الصحة ... وغيرها، اضافه إلى تمكين (المرأة، الطفولة والشباب) من كل مجالات الحياة [1].

في سياق هذه النظرة الجديدة للتنمية الشاملة، عموما والتنمية المحلية خصوصا، برز مفهوم جديد وهو مفهوم " اطار الحياة " الذي يتعدى النظرة التقليدية للتنمية، التي تعتمد على مؤشرات تقنية بحتة إلى نظرة أكثر شمولية وواقعية تقوم على المقاربة التشاركية، حيث لم تعد التنمية

[1] وردية زعروري حدوش، مرجع نفسه، ص 423.

من مسؤولية الدولة واجهزتها فقط، بل اصبحت تعني مسؤولية المجتمع باسره، تقودها الحكومة بمشاركة حقيقية وفعالة من مؤسسات المجتمع المدني، التي اصبحت ضرورة ملحة لتحقيق اهداف التنمية .

عبر التعديل الدستوري لسنه 2020 عن الديمقراطية التشاركية كمكسب جديد للمجتمع المدني وذلك بدسترة الدور التشاركي للمجتمع المدني في تسيير الشأن العمومي.

في هذا السياق نصت الفقرة الثانية من المادة الرابعة من المرسوم الرئاسي رقم 139/21 على " ابداء الرأي والتوصيات والاقتراحات في مجال ترقية مشاركة المجتمع المدني في وضع السياسات العمومية وتنفيذها على جميع المستويات، وفق مقاربة ديمقراطية تشاركية وتقديم المشورة لفائدة مختلف فعاليات المجتمع المدني بهدف دعم قدراتها الذاتية في مجال العمل الميداني " .[1]

الملاحظ للوهلة الاولى ان الطبيعة الاستشارية للمرصد الوطني للمجتمع المدني تعني ان آرائه وتوصياته غير ملزمة، ما لم يضفي عليها رئيس الجمهورية شيئا من سلطاته وبالتالي ترجمتها في قوانين ذات قوة ونفاذ، وعليه نقول بأن فاعلية المرصد الوطني للمجتمع المدني مرفوق بشخصية رئيس الجمهورية ما يجعلها تتراوح ما بين ظهور وضمور.

كما يتعين على منظمات المجتمع المدني ان تعي ان دورها يكتمل بمشاركة الناس لا الحلول محلهم والالتزام بموقع يعبر عن رأي مصالح الناس، وان شرعيتها ترتبط باعتراف الناس بهذا الدور،

[1] وردية زعروري حدوش، مرجع نفسه، ص 423.

وان تفعيل دورها وتعزيز قدراتها يرتبط بأطر التعاون والتنسيق مع غيرها من قوى الضغط ومختلف بنى المجتمع المدني، من اجل تحقيق تنمية أكثر عدالة وبيئة أكثر امنا[1].

ومن الخطأ الترويج لفكرة احلال المجتمع المدني محل الأحزاب السياسية، هذا ان قلنا بالرأي الذي يفرق بين الأحزاب والمجتمع المدني، لان مسألة التضاد والتنافر تؤدي إلى تنافس غير شريف، قد يفرز كيانات ومجالس منتخبة غير منسجمة مما يعود سلبا على الطموح التنموي المراد تحقيقه باسم الديمقراطية التشاركية.

وهنا نشير إلى ان المؤسس الدستوري قد خص الأحزاب السياسية بحيز هام ضمن التعديل الدستوري لسنة 2020 في باب الحقوق الأساسية والحريات العامة من خلال المواد 57 - 58 [2].

وأحاطها بجملة من الشروط والواجبات وترك للمواطنين حرية الاختيار والانتماء السياسي، وتبقى مكانة الأحزاب السياسية، مرهونة باستعادة ثقة الشعب وفق برامج سياسية بنائة وبعمل مستمر حتى لا تكون مناسباتية، لا تظهر إلا عشية الانتخابات، كما يتعين على السلطة القائمة الوقوف على مسافة واحدة من الجميع.

ويتعين على الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني بغرض استقطاب مختلف فئات المجتمع، ضرورة الابتعاد عن النخبوية لتحقيق مشاركة سياسية واسعة وحقيقية.

---

[1] وردية زعروري حدوش، مرجع نفسه، ص 424.

[2] المواد 57 – 58 من المرسوم الرئاسي 20 – 442، مرجع سابق.

المطلب الثاني: مستجدات النظام الانتخابي وفق الامر01/21.

يقودنا لتقييم المشاركة السياسية في أي دولة كانت، بالضرورة الحديث عن مدى نزاهة وشفافية العملية الانتخابية، والتي تعد هدفا تسعى إلى تحقيقه المجتمعات الديمقراطية، وذلك من خلال وجود آليات وضمانات لتحقيق تلك النزاهة، وغالبا ما يتم النص على تلك الضمانات في الدستور وتحكمها وتضبطها القوانين الانتخابية، التي تكفل الوسائل الملائمة والنظم المناسبة للوصول إلى عملية انتخابية تعبر بصورة صادقة وحقيقية عن مشاركة وإرادة الناخبين وتحترم آراءهم وتحمي أصواتهم من كل ما قد يشوبها من تحريف أو تزوير أو تغيير.

ولعل أهم تلك الضمانات هو ما تضمنه التعديل الدستوري في الجزائر لعام ،2020 الذي ينص على وجود إدارة مستقلة ممثلة في السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، تشرف على جميع العمليات الانتخابية، من بدايتها إلى نهايتها، ويحكم عملها مبادئ مثل الحياد والاستقلالية، بغرض تحقيق النزاهة والشفافية.

كما أن النظام الانتخابي النظام الانتخابي السليم هو الذي يضمن بجانب حق الانتخاب حقا آخر وهو الحق في الترشح كوجه من أوجه المشاركة السياسية، ويحدد شروطه وكيفياته بالطرق السليمة دون تعسف أو إقصاء، وهو ما حاول الأمر 01/21 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، النص عليه والأخذ به بغية الوصول إلى عملية انتخابية نزيهة وشفافة، لنتساءل عن مدى كفاية الضمانات القانونية الجديدة التي أثرها الامر 01/21 السالف الذكر في سبيل

تجسيد مشاركة سياسية حقيقية وتعزيزها؟[1]

[1] الياس بودربالة وعمر زرقط، الضمانات القانونية الجديدة لتراهة العملية الانتخابية وفقا للأمر 21-01 مجلة الحقوق والعلوم الانسانية المجلد 14 –العدد 03 – 2021 – جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة (الجزائر).

بغرض تقييم مدى كفاية الضمانات القانونية التي استحدثها الامر 01/21 ،ودون الخوض في كافة تفاصيل النظام الانتخابي، يتعين تسليط الضوء على اهم المستجدات ذات التأثير المباشر في العملية الانتخابية، بما ينعكس سلبا وإيجابا على المشاركة السياسية، حتى يتسنى لنا استخلاص نتائج وإبداء مقترحات في سياق موضوعي لما وصلت اليه التجربة الجزائرية.

الملاحظ ان تعاقب التعديلات الدستورية والقوانين الانتخابية وكثرة تعديلها الا دليل على اهتمام المشرع الجزائري بتطوير العملية الانتخابية وحمايتها واستدراك النقائص التي تشوبها، ولعل التعديل الدستوري الاخير لعام 2020 دليل على ذلك، من خلال استحداثه للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، باعتبارها مؤسسة دستوريه ومكلفة بالإشراف والرقابة على مختلف العمليات الانتخابية وتنظيمها في جميع مراحلها [1].

في محاولة لتحييد دور الإدارة والولاة في ترتيب العملية الانتخابية من جهة وتعزيز دور القضاة ضمن اللجان الانتخابية البلدية واللجان الانتخابية الولائية والتي تعمل تحت اشراف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، بما يبعث على الاطمئنان في نفوس كافة المعنيين بالعملية الانتخابية، الامر الذي يجعل من الاقبال على الترشح والانتخاب مسألة ضرورية وحق من حقوق المواطنة.

[1] الياس بودربالة وعمر زرقط، مرجع نفسه، ص 313.

ان وجود السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، كضامن لنزاهة العملية الانتخابية وحده غير كافي، ما لم تتدعم هذه السلطة بالمورد البشري الكافي وتكوينه من الناحية القانونية والتقنية ومده بالوسائل المادية واللوجستية اللازمة، حتى يتسنى لهذه السلطة التخلي نهائيا عن امكانيات الإدارة المحلية التي تعمل تحت سلطة الوالي، وهذا ما تقتضيه متطلبات الاستقلالية وما يترتب عنها من نزاهة وشفافية، وحتى تكون هذه السلطة محل ثقة تحفز الجميع على المشاركة السياسية، وما المانع من اقحام فعاليات المجتمع المدني غير المسيس في تأطير المواعيد الانتخابية بصفة تطوعية تحت اشراف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

وعلاوة على ما تم ذكره بشأن السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وجب الإشارة إلى ان الامر 01/21 المتعلق بنظام الانتخابات، تضمن العديد من الاحكام والقواعد التي تضبط العملية الانتخابية، سواء قبل واثناء وبعد اجراء الانتخابات، ومن اهم الاحكام الجديدة التي تضمنها الامر 01/21 والتي تندرج ضمن الضمانات القانونية لنزاهة العملية الانتخابية، هو مراقبة تمويل الحملة الانتخابية، وذلك بإنشاء لجنة مراقبة تمويل الحملة الانتخابية، تعمل تحت اشراف السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات.

تظهر أهمية هذا الاجراء في محاولة المشرع قطع الطريق امام المال الفاسد، بالإضافة إلى تسقيف نفقات الحملة الانتخابية بغرض خلق نوع من التوازن بين المتنافسين[1].

[1] الياس بودربالة وعمر زرقط، مرجع سابق، ص 314.

وما تجدر الإشارة اليه بمناسبة الحديث عن تمويل الحملة الانتخابية، ما جاءت به المادة 87 من الامر 01/21 في فقرتها الرابعة والتي تنص " تمول الحملة الانتخابية بواسطة موارد يكون مصدرها :

...المساعدات المحتملة التي يمكن ان تمنحها الدولة للمترشحين الشباب في القوائم المستقلة بمناسبة الانتخابات التشريعية والمحلية..... "[1].

يتضح من خلال هذه المادة رغبة المشرع في تشجيع الشباب غير المنتمي سياسيا للمشاركة ضمن القوائم المستقلة وتحصينه من استغلال اصحاب المال وجعله في مرتبة تكافؤ نسبي للفرص، غير ان ما يعاب على هذا التوجه وهذا الاجراء، خلق نوع من التمييز بين الشباب المترشح ضمن القوائم المستقلة وغيرهم من المترشحين ضمن القوائم الحزبية.

علما ان كثيرا من الأحزاب السياسية تعاني من شح الموارد المالية، الامر الذي ولد شعورا بالإقصاء لدى مناضلي الأحزاب السياسية من الشباب، ناهيك عن كون التحفيز المادي في غياب القناعة والبرامج السياسية، هو في حد ذاته مفسدة تظهر انعكاساتها لاحقا من خلال رداءة الاداء السياسي للمنتخبين، ثم ان المال لا يغني عن التنشئة السياسية والنضال في اطار التنمية السياسية الشاملة.

[1] امر رقم 21/01 المؤرخ في 26 رجب 1442 الموافق ل 10 مارس 2021 يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 17 الصادرة في 10 مارس 2021، ص 16.

كما عمل الامر 01/21 على استحداث نمط الاقتراع على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج، بعدما كانت القوانين الانتخابية السابقة تأخذ بنظام الاقتراع على القائمة المغلقة، وهو ما كان يعد من اسباب فساد العملية الانتخابية، على اعتبار انه كان يحد من حرية الناخب في اختيار ممثليه، وهو ما ساهم أيضا في عزوفه عن الانتخاب، كون ان حريته كانت مصادرة ومقيدة بهذا النمط الانتخابي[1].

ليعتمد نظاما مغايرا يتمثل كما اشرنا في نمط الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج، وهو ما نصت عليه المادتين 169- 191 من الامر 01/21 والمتعلقة بانتخاب اعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية والمجلس الشعبي الوطني.

وقد نصت المادتين 170 و 192 من الامر نفسه، على انه في كل مكتب تصويت يختار الناخب بمجرد تواجده داخل المعزل قائمة واحدة، ويصوت لصالح مترشح او أكثر من القائمة نفسها في حدود المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية [2].

وكتقييم للإجراء نقول ان هذا التحول في نمط الاقتراع، شكل بحق منعرجا هاما في العملية الانتخابية ومن ثمة العملية السياسية برمتها، ونمط الاقتراع على القائمة المفتوحة لطالما كان مطلب عديد الأحزاب السياسية منذ عقود، ومما نصح به الكثير من الدارسين والباحثين

[1] الياس بودربالة عمر زرقط، مرجع نفسه، ص 314.

[2] الياس بودربالة عمر زرقط مرجع نفسه، ص 320.

والحقوقيين، لما له من اثر إيجابي في انعاش المشاركة السياسية من خلال تكافؤ الفرص وامكانية التداول على السلطة.

وفي سياق متصل نجد انا الامر 01/21 أملى شروط جديدة للترشح باعتباره اهم وسائل مشاركة المواطنين في الشؤون السياسية للبلاد، وهو التوجه الاخر لحرية الانتخاب على اعتبار ان الانتخاب والترشح حقان متكاملان، ويعد الترشح من الاعمال التحضيرية للعملية الانتخابية والتي تسبقها مباشرة بزمن قريب جدا، يحدد غالبا بموجب القانون العضوي المتعلق بالانتخابات.

نصت المادة 176 في فقرتها الثانية على انه يتعين على القوائم المتقدمة للانتخابات تحت طائلة رفض القائمة، مراعاة مبدأ المناصفة بين النساء والرجال، وان تخصص على الأقل نصف 1/2 الترشيحات للمترشحين الذين تقل اعمارهم عن اربعين (40) سنة، وان يكون الثلث (1/3) مترشحي القائمة على الأقل مستوى تعليمي جامعي، وجاءت الفقرة الثالثة من نفس المادة تنص على ان شرط المناصفة لا يطبق سوى في البلديات التي يساوي عدد سكانها او يزيد عن 20000 نسمة.

هذا ما تعلق بالانتخابات البلدية والولائية، وعلى غرار الفقرة الثانية من المادة 176 سالفة الذكر، فقد نصت الفقرة الثانية من المادة 191 بخصوص انتخابات المجلس الشعبي الوطني على نفس الشروط فيما يتعلق بالمناصفة بين الرجال والنساء وحظوظ الشباب في الترشح والمستوى الجامعي.

وعليه نستنتج ان الامر 01/21 عمل على تعزيز حظوظ المرأة والشباب في الترشيحات مع اقحام الكفاءات الجامعية في العملية الانتخابية، غير ان نمط الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة وبتصويت تفضيلي دون مزج، قد قضى على نظام الكوطة في تواجد المرأة في المجالس المنتخبة، وساوى بينها وبين الرجل في فرصة التمثيل وترك ذلك للاختيار الشعبي[1].

والجدير بالذكر في سياق الحديث عن شروط الترشح ما نصت عليه المواد 184،200 ،221 من الامر 01/21 والمتعلقة بشروط الترشح لعضوية المجلس الشعبي البلدي او الولائي او المجلس الشعبي الوطني او مجلس الامة، وهو اضافة شرط جديد بأن لا يكون المترشح معروفا لدى العامة بصلته مع أوساط المال والاعمال المشبوهة وتأثيره بطريقة مباشرة او غير مباشرة على الاختيار الحر للناخبين وحسن سير العملية الانتخابية.

وقد كان للمجلس الدستوري رأي في هذه المسألة وذلك بمناسبة مراقبته لمطابقة نص الامر 01/21 للدستور.

حيث قال المجلس الدستوري بدستورية المواد 184 الفقرة الأخيرة والمادة 200 الفقرة 07 والمادة 221 الفقرة الأخيرة، شريطة مراعاة هذا التحفظ، أي ما تعلق بالشرط الجديد للترشح، وترك المجلس الدستوري للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات السلطة التقديرية في قبول او رفض الترشيحات اعمالا للشرط الجديد [2].

[1] الياس بودربالة عمر زرقط، مرجع نفسه، ص 321.

[2] الياس بودربالة عمر زرقط، مرجع نفسه، ص 322.

وباعتبار هذا الشرط غير واضح ويصعب اثباته وقد يترتب عنه انتهاك ومساس بحقوق المواطن لعدم تحديده للآليات القانونية، التي تثبت هذه الافعال فان الانتخابات المحلية لسنة 2021، شهدت مقصلة حقيقية باستبعاد الكثير من الكفاءات الوطنية بأعمال الفقرة 07 من المادة 184 من الامر 01/21 بطريقة عشوائية غير منصفة واخذ الناس بالشبهة، دون بينة او دليل وبقرارات رفض غير مسببة، الامر الذي اثر سلبا على المشاركة السياسية، مما يستوجب على المشرع متى توفرت الإرادة السياسية العمل على تصويب الوضعية.

كما اضافت المادة 200 شرطا اخر لصحة الترشح لعضوية المجلس الشعبي الوطني وهو الا يكون المترشح قد مارس عهدتين برلمانيتين متتاليتين او منفصلتين وبالتالي تكون قد قطعت الطريق عن كل مترشح قد سبق له شغل عهدتين كنائب بالمجلس الشعبي الوطني، الامر الذي يتيح للمترشحين الجدد حظوظا اوفر في بلوغ مقاعد بالبرلمان مع ترسيخ سنة التداول.

وعلى العموم نخلص بالقول بان النظام الانتخابي في الجزائر على ضوء ما جاء به الامر على 01/21 يوحي بأن المشرع قد بذل جهده لبلوغ عملية انتخابية نزيهة وشفافة تشجع على المشاركة السياسية، شريطة مراجعة النقائص وتصويب الاخطاء في صورة المواد 184 فقرة 07 200 فقرة 07 و 221 الفقرة الأخيرة، وما هي إلا تجربة إنسانية بحاجة إلى تطوير[1].

[1] إلياس بودربالة عمر زرقط، مرجع نفسه، ص 323.

خاتمـــة

خاتمـــة

ان الاستنتاج العام الذي نستخلصه من التوجيه الدستوري انطلاقا من ديباجة التعديل الدستوري 2020 يؤكد ان المشاركة السياسية ليست مجرد محاكاة لما يجري في العالم المتقدم، وانما هي مسألة قناعة يمليها النضال الدائم للشعب الجزائري، في سبيل الحرية والديمقراطية، وانها اساس عمل المؤسسات في تسيير الشأن العام، بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمان الحريات الفردية والجماعية للمواطن، فحينما نتصور المشاركة السياسية بمثل هذا التصور الحي والمثالي لما تنطوي عليه من اهداف نبيلة، محل قبول ورضا لدى الجميع، حينها يصبح للنضال السياسي جدوى ولنكران الذات معنى يذوب دونه كل غاية شخصية او مصلح ذاتية، ولكن يبقى هذا مجرد تنميق لفظي وانشاء لغوي يزين ديباجة الوثيقة الدستورية، وان تجسيده يتطلب في الاساس ارادة سياسية ذات قوة ومصداقية، ومجتمع لديه من الاستعداد والنضج ما يجعله قادرا على تبني مشروع سياسي وطني من جهة وان لا يكون مثقلا بأعباء الحياة الاجتماعية من جهة اخرى، على اعتبار ان الانشغالات الاجتماعية من بطالة وسكن وتدني للقدرة الشرائية... لطالما حالت دون تبني خيار المشاركة السياسية بالنسبة للأفراد، وهذا ما انعكس سلبا على قدرة الاستقطاب لدى الأحزاب السياسية وفعاليات المجتمع المدني.

حتى انا الكثيرين يربطون انتمائهم الحزب او الجمعوي بفكرة الربحية والاسترزاق وهذا ما يتنافى مع طبيعة العمل التطوعي، الامر الذي جعل فئات واسعة من المجتمع محل استغلال سياسي من طرف الأحزاب الكبرى المدعومة من الإدارة، بغرض رسم مشهد سياسي زائف يحب وجود

مشاركة سياسية صورية، بعيدة كل البعد عن المشاركة الحقيقية، حيث تتنافس على الافكار والبرامج.

ولعل ما حدث خلال العقدين الماضيين من فساد سياسي واداري، لخير دليل على ذلك، بحيث يتعين على السلطة القائمة العمل على اخلقت الحياة العامة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، قد يعتبر البعض ان مسألة الاخلاق هي قضية مجتمعية قبل ان تكون موضوع سلطة، غير ان المبادرة ينبغي ان تأتي من السلطة في سياق تحلي اعوان الدولة والإدارة عموما بالنزاهة والحياد لإعطاء المثل في سبيل استرجاع الثقة المفقودة بين الحاكم والمحكوم، لان الثقة وحدها كفيلة بإعادة رص الصفوف والانخراط في تبني مشروع وطني دون اقصاء او تهميش لاحد، من اجل الخروج بالبلاد إلى بر الامان.

كما يتعين على السلطة القائمة اجتناب التردد والتأجيل مما يفوت الفرص السانحة للتغيير الحقيقي، كما تقول الحكمة " اذا كنت ذا رأي، كن ذا عزيمة، فان فساد الرأي في التردد" والدليل على ذلك ما اشرنا اليه حول واقع المشاركة السياسية ما بين الأحادية والتعددية، من خلال استمرار اعتماد نمط التعبئة بدل المشاركة في ظل التعددية السياسية، ما يبرر التردد الحاصل ضد السلطة في تبني الخيارات الديمقراطية الناجعة وتفويت الفرص.

صحيح ان الحراك الشعبي الذي انطلق في 22 فيفري 2019، اعطى فرصة حقيقية للنظام للتغيير من الداخل باشراك الجميع وفق رؤية توافقية تتوج بانتخابات نزيهة وشفافة، لكن مخرجات الحراك لم تكن بالمستوى المنتظر والمأمول، والا فكيف نفس استمرار العزوف الشعبي

المسجل خلال الانتخابات التي نظمت لاحقا، بما في ذلك الاستفتاء على التعديل الدستوري لسنة 2020.

مما يعني انا المشاركة السياسية لم تكن حقيقية، ومازلنا ننتهج نمط التعبئة، لان الذهنيات لم تتغير بالقدر الذي يشجع على احداث قطيعة حقيقية مع السلوكات القديمة، ولعل ان مسار الجزائر الجديدة يواجه تيارات معاكسة تثبط من حركته، الامر الذي جعل رئيس الجمهورية يطلق مبادرة للم الشمل، ورغم عدم اتضاح الرؤية جيدا بخصوص هذه المبادرة، فالأكيد انها عملية سياسية تصب في صالح تعزيز المشاركة السياسية عموما.

بالرجوع إلى مخرجات التعديل الدستوري لسنة 2020 وما انبثق عنه من تدابير ومراسيم رئاسية كتلك التي تفعل من دور المجلس الاعلى للشباب وانشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني كهيئات استشارية لدى رئيس الجمهورية، وتعزيز النظام الانتخابي وفق الامر 01/21 وتعزيز دور المرأة في الترشح وتولي المناصب العليا بمبدأ المناصفة، كلها تدابير إيجابية في صالح المشاركة السياسية، تنم عن نية حقيقية في الاصلاح السياسي الشامل، وهي بحاجة إلى المزيد من الوقت حتى تنضج وتؤتي كلها، شريطة تدارك اهم النقائص المسجلة.

فعلى صعيد عمل الهيئات الاستشارية المذكورة، وبما ان آرائها وتوصياتها غير ملزمة، يتعين على السلطة تفعيل آلية الاصغاء اليها والعمل على ترجمه توصياتها إلى قوانين ملزمة.

أما ما يتعلق بالنظام الانتخابي، لابد من جعل السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، هيئة مستقلة حقيقية دون ما حاجة إلى مساعدة من أي جهة كانت.

إن التعديلات المتتالية للقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، لا يجب ان تجعل من العملية الانتخابية حقل تجارب، بل يجب ان تكون التعديلات مدروسة ومعروفة النتائج، خاصة ما تعلق منها بالحق في الترشح والذي عرف في كل مرة تعديلات جوهرية في مختلف المناصب التي تستهدفها العملية الانتخابية، فلا يجب ان تكون شروط الترشح مقيدة ومتعسفة في حق المترشح وينبغي ان تكون واضحة وغير مبهمة، لغلق الباب امام التأويلات وتصفية الحسابات الضيقة، وخير دليل على ذلك هو شرط الا يكون المترشح معروفا لدى العامة بصلته مع اوساط المال والاعمال المشبوهة وتأثيره بطريقه مباشرة او غير مباشرة على الاختيار الحر وحسن سير العملية الانتخابية، هذا الشرط الذي وظف توظيفا سيئا للغاية خلال التحضير للانتخابات المحلية 2021.

هذا ما فتح الله به علينا في تقييم المشاركة السياسية في الجزائر في ظل تعديل الدستوري لسنة 2020، رغم صعوبة إيجاد المادة العملية كون الموضوع مستجد، ولم ينل بعد اهتمام الباحثين، وتبقى التجربة محل بحث وتطوير والزمن كفيل باستجلاء كل الحقائق.

انتهى.

فهرس

المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
مقدمـة	01
الفصل الأول: مفهوم ومسار المشاركة السياسية في الجزائر وعلاقتها بالديمقراطية التشاركية	09
المبحث الأول: المفهوم والمسار.	10
المطلب الاول: مفهوم المشاركة السياسية وقنواتها.	10
المطلب الثاني: المشاركة السياسية في ظل الأحادية.	16
المطلب الثالث: المشاركة السياسية في ظل التعددية.	22
المبحث الثاني: الديمقراطية التشاركية كآلية لتفعيل المشاركة السياسية.	29
المطلب الاول: مفهوم الديمقراطية التشاركية.	29
المطلب الثاني: علاقة الديمقراطية التشاركية بالمشاركة السياسية	35
الفصل الثاني: مخرجات دستور 2020 وواقع المشاركة السياسية (التقييم والنتائج)	44
المبحث الأول: مكانة المرأة والشباب في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020.	45
المطلب الأول: تقييم المشاركة السياسية للمرأة.	45
المطلب الثاني: تقييم المشاركة السياسية للشباب.	50
المبحث الثاني: بروز دور المجتمع المدني ومستجدات النظام الانتخابي وفق الأمر 01/21	55
المطلب الاول: بروز دور المجتمع المدني ومكانة الأحزاب السياسية.	55
المطلب الثاني: مستجدات النظام الانتخابي وفق الامر01/21.	63
خاتمـــة	74
قائمة المصادر والمراجع.	

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

1. برنامج الحكومة الموافق عليه من طرف م ش و يوم 17 اوت 1997 مصالح رئيس الحكومة.
2. بوجلال عمر طيب، ادماج المقاربة التشاركية من خلال الاصلاحات السياسية، عمان، مركز الكتاب الاكاديمي.
3. جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني 1976، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بدون دار نشر.
4. دريس نبيل علي، الديمقراطية التشاركية مقاربات في المشاركة السياسية ،عمان، مركز الكتاب الاكاديمي، 2016.
5. محمد الصالح يحياوي، المسيرة (مسيرة الشعب عبر ملايين الشهداء) حزب جبهة التحرير الوطني قسم النشر والتوثيق ، مطابع الحزب سنة النشر 1979.
6. ليندة لطاد بن محرز، المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحولات السياسية، دراسة تطبيقية الجزائر نموذجا، -ط1- القاهرة، دار الكتاب الحديث2016 .
7. محمد السويدي، علم الاجتماع السياسي، ميدانه وقضاياه، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.
8. عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان.
9. طارق محمد عبد الوهاب، سيكولوجيه المشاركة السياسية، الطباعة والنشر والتوزيع 1999.
10. نعيمة ولد عمار، المشاركة السياسية، مذكره لنيل شهاده الماجستير في التنظيم السياسية والإدارية من قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر، 1432 هـ.

11. عبد الهادي الجوهري، علم الاجتماع السياسي، مجاله وتطوره.
12. السيد عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية في علم الاجتماع السياسي، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، مصر، ج2 ،2002.
13. حسن علوان، مشكلة المشاركة السياسية في الدول النامية، رساله دكتوره، كلية العلوم السياسية، بغداد، 1997.
14. سامية خضر، صالح المشاركة السياسية والديمقراطية، كلية التربية، جامعة عين شمس، 2005.

المذكرات الجامعية:

1. مرضي زهرة، المشاركة السياسية للمرأة في الوطن العربي، دراسة حالة الجزائر من 2000 – 2016 مذكرة مكملة لنيل شهاده الماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسات عامة وتنمية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص سياسات عامة وتنمية، السنة الجامعية 2017- 2018.
2. مرضي زهرة، بلال خيرة، المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر الفترة الممتدة من 1989 إلى يومنا هذا، مذكرة لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص سياسة مقارنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة د مولاي الطاهر سعيدة، السنة الجامعية 2016/2015.
3. امال عبد الله جسار، المشاركة السياسية للمرأة اليمنية، 1990 – 2000 رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية، معهد النجوى والدراسات العربية القاهرة.

النصوص القانونية:

1. امر رقم 76-57 مؤرخ في 07 رجب عام 1396 الموافق ل05 يوليو سنة 1976 يتضمن نشر الميثاق الوطني ص 58.

2. الامر 01/21 المؤرخ في 26 رجب 1442 الموافق 10 مارس 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 17 الصادر في عشره مارس 2021.
3. مرسوم رئاسي رقم 442/20 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة ،2020 يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر سنه 2020، ج ر عدد 82 الصادر في 30 ديسمبر سنة 2020.
4. المواد 57 - 58 من المرسوم الرئاسي 20 – 442.
5. امر رقم 01/21 المؤرخ في 26 رجب 1442 الموافق ل 10 مارس 2021 يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 17 الصادرة في 10 مارس 2021، ص 16.
6. برنامج الحكومة الموافق عليه من طرف م ش و يوم 17 اوت 1997 مصالح رئيس الحكومة ص 43.

المقالات العلمية:

1. ابرادشة فريد، اشكالية المشاركة السياسية في الجزائر بين عوائق الأحادية ومتطلبات التعددية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية المجلد 05 سنة 2020 العدد 01.
2. الياس بودربالة وعمر زرقط، الضمانات القانونية الجديدة لنزاهة العملية الانتخابية وفقا للأمر 21-01 مجلة الحقوق والعلوم الانسانية المجلد 14 –العدد 03 – 2021 – جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة (الجزائر).
3. وردية زعروري حدوش- تعليق على المرسوم الرئاسي رقم 21-139، المؤرخ في 12 ابريل سنة 2021 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، المجلة النقدية للقانون والعلوم

السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة تيزي وزو المجلد 16 العدد02 السنة 2021.

ملخص:

يبرز تقييم المشاركة السياسية في الجزائر على ضوء دستور 2020 في تكريس الديمقراطية التشاركية من خلال إقحام عنصر الشباب والمرأة والمجتمع المدني وإحاطته بمختلف الامكانيات المادية والمعنوية دون الإخلال بدور الأحزاب السياسية كفاعل تقليدي في العملية، ويبقى أسلوب الانتخاب أهم مظهر ديمقراطي لتفعيل المشاركة السياسية عمليا والوصول إلى ترسيخ الديمقراطية.

Abstract :

Le bilan de la participation politique en Algérie à la lumière de la constitution de 2020 , met en exergue la formation de la démocratie participative en impliquant les jeunes, les femmes et la société civile et en les entourant de diverses capacités matérielles et morales ,sans préjudice du rôle des partis politiques en tant qu'acteur traditionnel du processus le mode d'élection reste l'aspect démocratique le plus important pour activer la participation politique pratique et accès à la consolidation de la démocratie.